ترشيد الاستثمارات الأجنبية والبينية للدول العربية ودور التحكيم فى فض منازعاتها

د. محمد فوزي السيد الخولي

ملخص البحث

لما كان الاستثمار يعد حجر الزاوية فى تحقيق التنمية الشاملة المستهدفة بالنسبة للدول النامية والعربية ومنها مصر، فقد عرضنا الاستثمار من حيث مفهومه وأنواعه ومعدلاته اللازمة لدفع عجلة التنمية، ثم بينا الادخار كمصدر لتمويل الاستثمارات، وعلاقته بالاستثمار، وتناولنا حوافز وضمانات الاستثمار الوافد للدول العربية، وآليات ترشيده بما يتفق ومتطلبات التنمية. وحيث أن التحكيم فى منازعات الاستثمار يعد وسيلة مقبولة من جميع الأطراف فقد عرضنا نبذه عن التحكيم وأهميته، وخسائر الدول العربية من مراكز التحكيم الأجنبى التقليدية، وانتهينا إلى عرض آليات تطوير التحكيم العربى، بالقدر الذى يمكنه من الحلول رويداً رويداً محل التحكيم الدولى بشأن الاستثمارات العربية؛ بغية تنمية الاستثمارات البينية من جانب، والاستثمارات الأجنبية الوافدة إلى الدول العربية من جانب آخر.

الكلمات الدالة: الأهمية الاقتصادية للاستثمار، تنمية الاستثمار العربى، ضمانات الاستثمار، حوافز الاستثمار، التحكيم الدولى، التحكيم الإلكترونى.

Rationalizing foreign and betweeness investments for arab countries and the role of arbitration in its dispute resolution

Research Summary

Since investment is the cornerstone of achieving comprehensive development targeted for developing and Arab countries, including Egypt, we have offered investment in terms of its concept, types and rates necessary to advance development, then we showed saving as a source of investment financing, and its relationship to investment, and we dealt with incentives and guarantees for inbound investment for Arab countries, and mechanisms. Rationalizing it in line with the requirements of development. Whereas arbitration in investment disputes is considered a method acceptable to all parties, we have presented an overview of arbitration and its importance, and Arab countries' losses from Traditional foreign arbitration centers.

And we ended up presenting the mechanisms for developing Arab arbitration, to the extent that it enables solutions slowly to replace international arbitration regarding Arab investments. In order to develop intra-regional investments on the one hand, and foreign investment coming to Arab countries on the other hand.

Key words: the economic importance of investment, the development of Arab investment, investment guarantees, investment incentives, international arbitration, electronic arbitration.

مشكلة البحث

على الرغم من وجود موارد طبيعية متنوعة لدى الدول العربية، تشجع على فرص استثمارية لا حصر لها، إلا أن الاستثمارات العربية لم تصل بعد إلى الحد المأمول، الذى يُمَكن تلك الدول من إحداث تنمية شاملة ومستدامة على كافة الأصعدة، خاصة فى ظل عدم كفاية الموارد المالية المطلوبة فى الدول العربية الساعية لإحداث تنمية شاملة ومستدامة وعلى رأسها مصر، رغم ضخامة حجم الاستثمارات العربية فى الدول الأجنبية، بخلاف أن التحكيم كآلية متفق عليها دولياً فى الآونة الحالية لحسم منازعات الاستثمار لم يبلغ المستوى المأمول على الجانب

العربى؛ للمساهمة بدور إيجابى بجانب حوافز وضمانات الاستثمار، نحو تنمية الاستثمارات البينية والوافدة إلى الدول العربية، فى ظل خسائر الدول العربية لأغلب منازعات الاستثمار المثارة أمام مراكز التحكيم الأجنبى التقليدية.

أهداف البحث

يهدف البحث إلى تسليط الضوء على أهمية موضوع تنمية الاستثمارات العربية؛ من أجل دفع عجلة التنمية من ناحية، وتكامل ووحدة عربية اقتصادية من ناحية أخرى، وذلك من خلال عرض حوافز وضمانات الاستثمار الوافد، وكيفية ترشيده، مع تطوير التحكيم العربى لفض المنازعات التى قد تحدث بشأن الاستثمارات التى تستضيفها الدول العربية، فى ظل الخسائر التى تعرضت لها الدول العربية عند اللجوء للتحكيم الأجنبى.

أهمية البحث وجدواه

يستمد البحث أهميته من أهمية موضوع تنمية الاستثمارات العربية؛ لإحداث نمو وتنمية اقتصادية موسعة، فى ظل الموارد المالية المحدودة للدول العربية، وضخامة حجم صناديق الثروة السيادية لعدد محدود من الدول العربية، وأن تطوير التحكيم العربى يسهم فى تحقيق ذلك، بجانب حوافز وضمانات الاستثمار التى ينبغى على الدول العربية توفيرها للاستثمار الوافد.

خطة البحث

أخذاً لما سلف بيانه فى الاعتبار، فإننا نوزع الموضوعات المتداولة فى نطاق البحث على مقدمة، وثلاثة مباحث على النحو التالى:

المبحث الأول : الاستثمار والتنمية

المطلب الأول: التعريف بالاستثمار

المطلب الثانى: الادخار كمصدر لتمويل الاستثمار

المطلب الثالث: أهمية الاستثمار لأغراض التنمية الشاملة

المبحث الثانى: حوافز وضمانات الاستثمار العربى والأجنبى

المطلب الأول: أهمية الاستثمار الوافد

المطلب الثانى: حوافز الاستثمار

المطلب الثالث: ضمانات الاستثمار

المطلب الرابع: ترشيد الاستثمار الوافد

المبحث الثالث: آثار تطوير التحكيم العربى على تنمية الاستثمارات العربية

المطلب الأول: نبذه عن التحكيم وأهميته

المطلب الثانى: خسائر الدول العربية من مراكز التحكيم الأجنبى التقليدية

المطلب الثالث: آليات تطوير التحكيم العربى

مقدمة

إن ثورة الاتصالات والتكنولوجيا التى تطورت فى العقدين الأخيرين، تم استغلالها بشكل موسع فى إطار تسيير معاملات النشاط التجارى والاقتصادى[1]؛ لتحقيق أقصى وأسرع أرباح ممكنة. ولما كان الاستثمار يعد العامل الرئيس الذى يتحكم فى معدل النمو كمياً من ناحية، وفى كيفية وشكل ذلك النمو من ناحية أخرى، لأن معدل النمو يتوقف على القدرة على جذب التدفقات الاستثمارية المطلوبة، وهو ما يرتبط بالقدرة على توفير الحوافز والتيسيرات التى يبحث عنها المستثمر[2]؛ لاتخاذ قرار بالاستثمار فى بلد ما دون غيره، كما يحدد حجم الاستثمار الذى يضعه طبقاً لقناعته بالحوافز والضمانات والتيسيرات الموضوعة.

(1) الماحى، حسين (ابريل/2003)، نظرات قانونية فى التجارة الإلكترونية، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، جامعة المنصورة، العدد رقم 31، ص 269.

(2) على، كريم(2020/12)، آثر الإصلاحات التشريعية على قانون الاستثمار، بحث مقدم إلى الجمعية المصرية للاقتصاد السياسى والإحصاء والتشريع، منشور ضمن مجلد أبحاث وأوراق عمل المؤتمر القانونى السنوى السادس للجمعية حول الاصلاح التشريعى والعدالة الناجزة، تحت رعاية المستشار/ عمر مروان وزير العدل، يومى 12، 2020/12/13 بفندق سميراميس، القاهرة.

ولما كانت الدول العربية جزءاً من النظام الاقتصادى العالمي، وترتبط بعلاقات اقتصادية واستثمارية موسعة مع الدول المتقدمة، تسعى إلى تنميتها باستمرار فى ظل حاجتها الملحة إلى تطوير بنياتها الأساسية، وصناعاتها المختلفة، وذلك من خلال إبرام عقود تجارية واستثمارية، يتم من خلالها استقطاب رؤوس أموال أجنبية؛ لإقامة مشروعات استثمارية، تسهم فى تحقيق طموحاتها، ولما كانت تلك العقود تحتوى غالباً على أمور فنية يصعب على قضاء أى دولة الفصل فى المنازعات التى تحدث بشأنها، دون الاستعانة بخبرة متخصصة على مستوى النزاع؛ مما قد يطيل أمده، ويعرض حقوق أطرافه للضياع؛ ومن هنا لا غنى للنص على شرط التحكيم فى تلك العقود[1]، مما يلزم معه تطوير آليات التحكيم العربى، بجانب توفير حوافز وضمانات الاستثمار المطلوبة؛ بهدف تنمية الاستثمارات العربية، سعياً لرفع معدلات النمو للدول العربية، ولتجنب التعرض لتكاليف وخسائر اللجوء للتحكيم الأجنبى.

فإقرار الدولة للتحكيم وتيسير إجراءاته يمثل عاملاً من عوامل جذب الاستثمارات الأجنبية؛ لإسهامه فى تعزيز كل من المنظومة الاقتصادية ومنظومة

(1) السن، عادل، دور محكمة الاستثمار العربية فى تسوية المنازعات الاستثمارية والتجارية، بحث مقدم إلى الجمعية المصرية للاقتصاد السياسى والإحصاء والتشريع، منشور ضمن مجلد أبحاث وأوراق عمل المؤتمر القانونى السنوى السادس للجمعية حول الاصلاح التشريعى والعدالة الناجزة، تحت رعاية المستشار/ عمر مروان وزير العدل، فندق سميراميس بالقاهرة يومى 12، 2020/12/13، ص 280، 281.

العدالة على حد سواء[1]. والعلاقة وطيدة بين التحكيم باعتباره وسيلة إجرائية، بجانب حوافز وضمانات الاستثمار؛ لتشجيع الاستثمار وعملية التنمية الاقتصادية خصوصاً للبلدان العربية، التى تسعى لاكتساب الثقة الدولية؛ لتنمية الاستثمارات الوافدة إليها[2].

(1) الطراونة، خالد(2017)، ورقة بحثية بعنوان التحكيم التجارى–المفهوم والإجراءات–، غرفة تجارة عمان، الأردن، ص 3.

(2) إسماعيل، هفال(2016)، التحكيم فى منازعات الاستثمار الأجنبى وفق الاتفاقيات الدولية والتشريعات الوطنية مع أحدث أحكام هيئات التحكيم الدولية وأحكام المحاكم الوطنية، منشآة المعارف، الأسكندرية، ص 187.

المبحث الأول

الاستثمار والتنمية

مقدمه

تعد التنمية الشاملة هى الشغل الشاغل لكافة الدول النامية فى العصر الحاضر، وقد ازدادت أهميتها فى ظل العولمة كظاهرة عالمية بابعادها المتعددة، وفى ظل سيادة الأنظمة الاقتصادية المختلطة باهتمام الدول التى تبنت الفكر الرأسمالى إلى توسيع دور الدولة فى النشاط الاقتصادى، واهتمام الدول التى تبنت الفكر الاشتراكى بتوسيع دور القطاع الخاص.

ويهتم هذا المبحث بالدور الإنمائى للاستثمار بالنسبة للدول النامية عموماً والعربية بصفة خاصة ومنها مصر، فى ظل الظروف الاقتصادية العالمية القائمة فى هذه الحقبة من الزمن. ونعرض للمبحث الحالى فى المطالب التالية:

المطلب الأول: التعريف بالاستثمار

المطلب الثانى: الادخار كمصدر لتمويل الاستثمار

المطلب الثالث: أهمية الاستثمار لأغراض التنمية الشاملة

المطلب الأول

التعريف بالاستثمار

الاستثمار عموماً هو كل إنفاق يؤدى إلى زيادة الناتج القومى (المحلى) عن طريق زيادة الطاقة الإنتاجية للمجتمع، أو زيادة مستوى التشغيل لعناصر الإنتاج المتاحة، وهو ما يمكن أن يتم عن طريق الإضافة إلى أى عنصر من عناصر الإنتاج وليس رأس المال فقط[1]. حيث يعرف الاستثمار القومى فى علاقته بالناتج بأنه ذلك الجزء من الناتج القومى الذى لم يستهلك فى نفس السنة، وبذلك يزيد من القدرة على إنتاج الدخل فى المستقبل[2].

---

(1) يرى الكثيرون بأن الاستثمار يعنى الإضافة إلى عنصر رأس المال(تكوين رأسمالى) فى حين أننا نرى مع آخرين أن أى إضافة (بالزيادة الكمية أو تحسين الجودة) لأى عنصر من عناصر الإنتاج يعد استثماراً، ويلحق بالعنصر الإنتاجى الذى أضاف إليه، ولا ينكر الرأى الآخر اعتباره استثماراً، ولكنه يضيفه إلى رأس المال فقط

انظر: – د الصيرفى، صلاح (1961)، مقدمة فى مبادئ الاقتصاد، دار الجامعات المصرية، اسكندرية.

- حشيش، عادل؛ وآخر(2006)، أساسيات علم الاقتصاد، دار الجامعة الجديدة، اسكندرية.

- الخولى، فوزى(1993)، دور السياسة الضريبية فى تنمية الاستثمار وفقاً لمنهج الاقتصاد الإسلامى، رسالة دكتوراة غير منشورة، كلية الحقوق جامعة الأسكندرية.

(2) Becker man, W(1976), An Introduction to National Income Analysis, Low priced Textbook, 2nd–edn.

ويلزم بصفة خاصة الاهتمام بالاستثمار الموجه لزيادة الطاقة الإنتاجية وهو الاستثمار الذى يستهدف زيادة كمية عوامل الإنتاج بإعداد الموارد الاقتصادية المتاحة للمجتمع (طبيعية وبشرية)، وجعلها صالحه للقيام بدورها الإنتاجى، ويشمل أيضا الاستثمار الذى يستهدف إدخال تحسينات نوعية فى عوامل الانتاج المتاحة بزيادة جودتها حتى تصبح أكثر انتاجية، مثل الإنفاق على الأبحاث العلمية لزيادة التقدم التقنى، أو الإنفاق على تعليم وتدريب العاملين. كأحد عوامل الانتاج[1]. فيما يطلق عليه البعض رأس المال البشرى.

الفرق بين الاستثمار الأجنبى المباشر وغير المباشر

ولأن البحث يركز على الاستثمارات الأجنبية والبينية للدول العربية، فنلاحظ أن صندوق النقد الدولى يعرف الاستثمار الأجنبى بأنه مباشر حين يمتلك المستثمر 10% أو أكثر من أسهم رأسمال إحدى مؤسسات الأعمال، على أن ترتبط هذه الملكية بالقدرة على التأثير فى إدارة المؤسسة، وهو يختلف عن الاستثمار غير المباشر فى المحافظ والصناديق الاستثمارية الذى يتم من خلاله شراء أصول الشركات؛ بهدف تحقيق عائد مالى دون التحكم فى إدارتها[2].

(1) Martine J. Bailey (1973), National Income and the price level, Mcgraw Hill Kogakusha, Ltd., Second edition, p. 86.

(2)خضر، حسان(2004)، الاستثمار الأجنبى المباشر–تعاريف وقضايا–، سلسلة دورية تعنى بقضايا التنمية فى الأقطار العربية تصدر عن المعهد العربى للتخطيط، الكويت، السنة الثالثة،

ويُعرف الاستثمار الأجنبي غير المباشر بالاستثمار في الأوارق المالية، وذلك من خلال امتلاك الأفراد والشركات والمصارف لأوارق مالية كالأسهم والسندات، دون ممارسة أي نوع من أنواع السيطرة أو الرقابة على المشروع الاستثماري، وإنما مجرد الحصول على عائد نظير الملكية. وعادة يكون قصير الأجل بالقياس إلى الاستثمار الأجنبي المباشر الذي يكون طويل الأجل. ورغم أهمية الاستثمار الأجنبي غير المباشر إلا أنه له سلبيات تتمثل في: صعوبة تحكم الاسواق المالية المضيفة أو الوطنية في مثل هذا النوع من الاستثمار، وذلك لسهولة الدخول والخروج الى الدول المضيفة والاسواق المستهدفة، اذ قد تنسحب هذه الاستثمارات بصورة مفاجئة، وفى شكل موجات بيع ضخمة، نتيجة عدة عوامل، إذ يسعى المستثمرون الاجانب في هذه الحالة الى تعديل مراكزهم الاستثمارية، وبالتالي الدخول والخروج إلى أسواق الاوراق المالية في الدول المضيفة، وفقاً لتطور الاسواق المالية لهذه الدول. وبالتالي تزداد تحركات رؤوس الأموال خارج البلاد، وأحياناً تتسبب في تقلبات اقتصادية عنيفة[1].

متاحة على موقع http://www.arab-api.org/images/publication/pdfs ، تاريخ الدخول 2021/4/18.

(1) منشور على موقع https://www.equiti.com/ae-ar/newsroom/articles/foreign-indirect-investmen، تاريخ الدخول 2021/4/16.

ورغم أن البحث يركز على الاستثمارات المباشرة، إلا أن الاستثمارات غير المباشرة لها أيضاً دور بارز فى إحداث التنمية على مستوى الوطن العربى، خاصة فى ظل ارتفاع أرقام صناديق الاستثمار السيادية لعدد من البلدان العربية التى تحقق فائض، مع أهمية تجنب الاستثمارات غير المباشرة المضاربة، التى تدخل إلى البورصة وتخرج مباشرة؛ من أجل تحقيق مكاسب مالية سريعة ووقتية، من خلال بورصات قوية تعمل بآليات مهنية منضبطة.

المطلب الثانى

الإدخار كمصدر لتمويل الاستثمار

أولاً: مفهوم الادخار

يعنى الادخار ببساطه الجزء من الدخل الذى لا ينفق على الاستهلاك، وبذلك يتمثل الادخار فى المتطابقة التالية: الادخار= الدخل – الاستهلاك. و يصدق ذلك على الفرد أو العائلة، كما يصدق بالنسبة للادخار القومى.

ثانياً: مصادر الادخار القومى

يتكون الادخار القومى من ثلاثة مصادر رئيسة هى:

1-مدخرات القطاع العائلى أو الأفراد: وهى المدخرات التى تقوم بها العائلات والأفراد سنوياً؛ لأغراض مختلفة، وتتمثل أهم صور هذه المدخرات فيما يلى:

أ- الاستثمار المباشر بواسطة المدخر.

ب – التوظيف: ويعنى استخدام جزء من المدخرات؛ للحصول على عائد بإيداعه أحد المؤسسات المالية (البنوك- شركات التأمين-....).

ج- الاكتناز: ويعنى حبس جزء من الدخل الذى لم ينفق على الاستهلاك، وحجبه عن الدخول فى الدورة المالية والاقتصادية للمجتمع، ويتمثل فى عدة صور

كالاحتفاظ به نقداً، أو شراء حلى وأحجار كريمة أو ذهب، والذى يشكل الجزء الأكبر من الاكتناز العالمى، طبقاً لبعض الدراسات التى تثبت أن الأفراد يكتنزون حوالى 800 طناً من الذهب، تمثل حوالى ثلث إنتاج العالم الغربى منه، موزعه تقريباً بنسبة 20% فى أوربا الغربية، و40% فى دول الشرق الأوسط النفطية، و40% فى الدول المتخلفة[1].

ويلاحظ أن الجزء المدخر من القطاع العائلى، والذى يمكن أن يوجه للاستثمار القومى لا يعتد به كثيراً، حيث يوجه جانب كبير منه إلى الاكتناز أو تشييد المبانى الفاخرة، ومعظمها استثمارات لا تضيف إلى الاستثمار القومى، ويسميها البعض الاستثمارات السلبية.

2-مدخرات قطاع الأعمال (المدخرات التنظيمية): وهى مدخرات قطاع الأعمال الخاص والعام، وتتمثل فى الجزء غير الموزع من الأرباح والاحتياطيات[2].

3- الإدخار الحكومى: ويتمثل فى فائض الإيرادات العامة الجارية على النفقات العامة الجارية، والتى تظهر فى الموازنة العامة للدولة، وتعتبر ذات أهمية لتمويل الاستثمارات العامة، إلا أن معظم الدول النامية لا تحقق فائضاً، بل أن معظمها يعانى من عجز فى موازناتها العامة، ويكاد يجمع علماء الاقتصاد على أن

---

(1) الفولى، أسامه؛ وآخر(2005)، مبادئ الاقتصاد السياسى، دار الجامعة الجديدة، اسكندرية، ص 155.

(2) Lipsey, R.G, An Introduction to Positive economic, sth- edn, Butler and tanner, Ltd, London, Fifth Edition.

المدخرات المحلية للدول النامية لا يمكن أن تكفى لتمويل الاستثمارات المطلوبة لتحقيق التنمية، حيث بلغت فقط حوالى 6% من إجمالى الناتج المحلى فى المتوسط بالتطبيق على 24 دولة، ويرجع ذلك لأسباب متعددة منها انخفاض متوسط دخل الفرد، والمحاكاة والتقليد لأنماط استهلاك الأغنياء، واضطرابات الأوضاع السياسية والاقتصادية، وعدم انتشار المؤسسات الادخارية، والإنفاق الحكومى الترفى وغير ذلك[1].

(1) محى الدين، عمرو(1972)، التنمية والتخطيط الاقتصادى، دار النهضة العربية، بيروت.

المطلب الثالث

أهمية الاستثمار لأغراض التنمية الشاملة

إن موضوع تنمية الاستثمارات العربية من أخطر وأدق الموضوعات التى تساهم فى إحداث نهضة وتنمية عربية، فى ظل الموارد الطبيعية والطاقات البشرية التى تملكها الدول العربية.

أولاً: معدلات الاستثمار ومتطلبات التنمية

يكاد أن يكون هناك إجماع من خبراء التنمية بأن معدل الاستثمار المطلوب فى بداية تبنى خطة للتنمية، يجب أن يكون مرتفعاً، بحيث يعطى دفعة قوية للاقتصاد القومى نحو التقدم والسير بخطوات متنامية؛ ولذلك يجب ألا يقل معدل الاستثمار فى البداية عن 15% من الدخل أو الناتج القومى.

وبالنظر إلى تجارب بعض الدول فى هذا الشأن والتى نجحت فى تحقيق تنمية حقيقية، وأصبحت من الدول المتقدمة نجد الاتحاد السوفيتى (سابقاً) بدأ بمعدل من 15: 16% من الدخل القومى فى أول مراحل التخطيط، كما تراوح هذا المعدل ما بين 20: 21% فى تشيكوسلوفاكيا (سابقاً) وبولندا، أما يوغسلافيا فقد وصل المعدل إلى حوالى 36% عام 1949، وبصفة عامة يمكن القول أن

التخطيط القومى فى دول أوروبا الشرقية، قام على أساس معدل للاستثمار لا يقل عن 15% من الدخل القومى[1]

ومقارنة بالوقت الحالى نلاحظ أن الدول العربية تحتاج إلى معدلات أكبر من ذلك فى بداية خطة التنمية؛ لكونها أو معظمها يفتقر إلى البنية الاقتصادية والاجتماعية الأساسية، مثل الطرق والكبارى وشبكات السكك الحديدية ومحطات المياة والكهرباء وغير ذلك.

بذلك تتطلب التنمية أن يكون معدل الاستثمار أعلى معدل ممكن، والذى تحدده الطاقة الاستيعابية للاقتصاد القومى، حيث تتوقف تلك الطاقة على حجم الموارد الطبيعية، وعرض العمل وقدراته ومهارته، والقدرة التنظيمية والإدارية، حيث تتزايد هذه الطاقة الاستيعابية بزيادة الاستثمار، ويمكن تبنى سياسة استثمارية للتأثير فى هذه الطاقة الاستيعابية عن طريق ليس فقط زيادة معدل الاستثمار، ولكن أيضا بكيفية استخدام هذا الحجم من الاستثمار باختيار المشروعات التى تؤثر إيجابياً فى معدلات الاستثمار المستقبلية، وهى المشروعات التى تنتج مكونات الاستثمار، حيث تؤدى إلى زيادة قدرة المجتمع على رفع معدل الاستثمار.

من هنا تبدو أهمية الاستثمار من أجل التنمية فى أمرين: زيادة معدلات الاستثمار. واختيار المشروعات الاقتصادية ذات الأولوية فى التأثير على زيادة الاستثمار من ناحية، وزيادة الطاقة الاستعابية له من ناحية أخرى.

---

(1) رمزى، زكى(1966)، مشكلة الادخار، الدار القومية للطباعة والنشر، القاهرة، ص 71، 72.

ثانياً: أهمية الاستثمار بالنسبة للجانب الاقتصادى للتنمية

تتوقف أى خطط ومجهودات لتحقيق الجانب الاقتصادى للتنمية الشاملة على هدف رئيس يتمثل فى زيادة الناتج (الدخل) القومى وتنوعه، بحيث تؤدى هذه الزيادة إلى زيادة متوسط نصيب الفرد من الدخل، وبما يؤدى إليه تنوع الناتج من تحقيق التوازن والتكامل بين القطاعات الاقتصادية المختلفة.

ويتوقف حجم الناتج المحلى على حجم ونوعية الموارد الاقتصادية المتاحة، ونسبة ما يتم تحويله منها إلى عوامل انتاج، وانتاجيتها، وأيضاً على مستوى التشغيل القائم لهذه العوامل. ويتزايد الناتج المحلى الإجمالى عبر الزمن عن طريق زيادة عوامل الإنتاج أو تحسين انتاجيتها (جودتها)، أو زيادة مستوى التشغيل.

ويتحقق كل ذلك عن طريق تنمية الاستثمارات، ومن هنا تبدو أهمية الاستثمار ليس فقط بالنسبة للدول المتقدمة ولكن بنسبة أكبر للدول النامية التى تعمل على تحقيق التنمية الشاملة. كما تتوقف كثير من التوازنات للاقتصاد القومى على طريقة توزيع الاستثمارات على القطاعات والأنشطة الاقتصادية المختلفة[1].

(1) كالتوازن بين الصادرات والواردات، والعرض والطلب وغيرهما.

ثالثاً: أهمية الاستثمار بالنسبة للجانب غير الاقتصادى للتنمية

إذا كان الاستثمار كمتغير اقتصادى يعد أمراً ضرورياً لزيادة الإنتاج والدخل القومى، خاصة مع زيادة معدل النمو السكانى سنوياً، إلا أنه لأغراض التنمية يعد حجر الزاوية ليس فقط للجانب الاقتصادى من التنمية الشاملة، ولكن لكل جوانبها الاجتماعية والثقافية والتعليمية والصحية.

وعلى سبيل المثال ضرورة الاستثمار فى إنشاء مدارس ومعاهد تعليمية وجامعات ومراكز تدريب ومستشفيات ومراكز بحوث علمية فى كافة المجالات، مع تجهيزها بالمعدات والأجهزة والأدوات اللازمة لقيامها بأنشطتها المختلفة على المستوى الثقافى والاجتماعى المطلوب؛ لإحداث تنمية اجتاعية وثقافية شاملة بجانب التنمية الاقتصادية.

أيضاً لضرورة توفير القدر الكافى من رأس المال الاجتماعى، أو ما يسمى بالبنية التحتية، والمتمثل فى وجود شبكة المواصلات والنقل، كالسكك الحديدية والطرق الكبارى الجيدة، وشبكات المياة والصرف الصناعى والزراعى، فضلاً عن مصادر الطاقة الكافية لتشغيل المشروعات الصناعية، حيث يقدم رأس المال الاجتماعى منافع عامة للقطاعات الاقتصادية المختلفة، يترتب عليها رفع كفائتها الإنتاجية، وتخفيض نفقات الإنتاج، وعموماً يساهم فى تحقيق ما يسمى بالوفورات الخارجية.

وقد خطت مصر كأحد الدول العربية مؤخراً خطوات جادة فى هذا المجال؛ من أجل تهيئة البيئة المواتية للاستثمار. وقد أيد ذلك التوجه البنك الدولى فى تقريره السنوى لعام 2020، حيث أورد أن مصر تعد أولى البلدان النامية مؤخراً فى اتخاذ إجراءات جادة وسريعة فى مجال تطوير منظومتى التعليم والصحة؛ ولذلك دعم البنك مشروع إصلاح التعليم بتكلفة بلغت 500 مليون دولار؛ لتحسين أوضاع التدريس والتعلم فى المدارس، كما قدم تمويل إضافى بذات المبلغ للمرحلة الثانية من مشروع تدعيم شبكات الأمان الاجتماعى، الذى يدعم البرنامج القومى للتحويلات النقدية فى مصر، كأكبر عملية للتحويلات النقدية فى الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، ومن أهم استثمارات مصر فى تعزيز رأس المال البشرى. وأيضاً قدم البنك 400 مليون دولار لدعم نظام التأمين الصحى فى مصر وتعميم التغطية الصحية، ووضع أساس للتأمين الصحى الشامل، مع تجربته بداية على الفئات الأكثر احتياجاً والأولى بالرعاية[1].

(1) التقرير السنوى للبنك الدولى(2020)، دعم البلدان فى أوقات لم يسبق لها مثيل، ص 36، على موقع https://www.albankaldawli.org .

المبحث الثانى

حوافز وضمانات الاستثمار العربى والأجنبى

الاستثمارات العربية تشمل الاستثمارات البينية فيما بين الدول العربية، والتى لا يتناسب حجمها مع حجم الاستثمارات العربية الكلية. كما تشمل الاستثمارات الأجنبية التى ترد إلى الدول العربية من دول أجنبية، وكلا النوعين مستهدف تنميته؛ من أجل إحداث تنمية عربية حقيقية، تتناسب مع حجم الاقتصاد العربى، والإمكانات العربية المتشعبة.

والدول العربية عموماً تصنف كدول استهلاكية وليست منتجة؛ لضعف الإمكانات التكنولوجية والمادية لأغلبها؛ ولذلك تسعى باستمرار لجذب الاستثمارات الأجنبية بكافة الوسائل؛ لتحديث إمكاناتها التقنية، وزيادة قدرتها الإنتاجية؛ لمواجهة الاستهلاك المتزايد[1]، وللحد من الاستيراد الذى يكبد الدولة توفير عملة أجنبية.

ونتناول هذا المبحث فى المطالب الأربع التالية:

المطلب الأول: أهمية الاستثمار الوافد المطلب الثانى: حوافز الاستثمار

المطلب الثالث: ضمانات الاستثمار المطلب الرابع: ترشيد الاستثمار الوافد

(1) شاكر، إبراهيم(2017)، معالجة عيوب التحكيم التجارى فى منازعات التجارة الدولية وعقود الاستثمار وتأثيرها على جذب الاستثمارات فى الدول النامية، مجلة القانون والاقتصاد، العدد رقم 93، ص 614، 615.

المطلب الأول

أهمية الاستثمار الوافد

بالنظر إلى متطلبات التنمية من ضرورة ارتفاع معدلات الاستثمار، وفى ظل محدودية المدخرات الوطنية والتى قدرت بما يعادل فى المتوسط نسبة 5% من الدخل القومى بالنسبة للدول النامية ومنها مصر[1]، فإن الاستعانة بالمدخرات الخارجية فى صورة استثمارات مباشرة وافدة أمر لا غنى عنه.

والاستثمار الأجنبى المباشر يعمل على خلق روح المنافسة والتطوير، بين المؤسسات والشركات المحلية المملوكة للدولة وغيرها التى تمثل الاستثمارات الوطنية الخاصة؛ حتى تصل إلى درجة اتقان وجودة وخبرة المستثمر الأجنبى، مستغلة وجوده على أراضيها، وما يتوافر لها من العمالة الوطنية المناسبة، وبالتالى لا تتكلف مثل المستثمر الأجنبى الوافد بماله وخبرته.

أولاً: منافع الاستثمارات الوافدة على الدول المضيفة للاستثمار[2]

1- تطور التقنيات المستخدمة من المستثمر الأجنبى

(1) رمزى، زكى(1966)، مشكلة الادخار، مرجع سبق ذكره.

(2) دراز، حامد(1984)، السياسات المالية، الدار الجامعية، الاسكندرية، من ص 210: 215.

لا يقدم الاستثمار الأجنبى على استثمار أمواله فى الدول العربية والدول النامية، إلا بعد دراسة علمية متعمقة حول الجدوى الاقتصادية لمشروعه الاستثمارى، ودراسة مستفيضة للتقنيات والآليات التى يمارس بها ذلك الاستثمار، مما يسهم فى ترقية الأساليب الفنية والتقنية داخل البلد المضيف للاستثمار، كما ينقل إلى ذلك البلد خبرات تنظيمية ومالية وفنية وإدارية وتسويقية تفوق الخبرات المناظرة لها فى البلد المضيف؛ وكلها عوامل إنتاجية نادرة فى الدول النامية والعربية؛ مما يساهم فى تنفيذ خطة التنمية المستهدفة فى تلك البلاد.

والمستثمر الأجنبى يساهم بشكل مباشر وغير مباشر فى تحسين وسائل الإنتاج المختلفة داخل الدولة المضيفة للاستثمار، خاصة من خلال الأفكار الجديدة والتكنولوجيا الحديثة التى تساهم فى تدريب وتطوير العمالة المحلية من قبل المستثمرين الأجانب خاصة الشركات متعددة الجنسيات، علاوة على تنمية البنية التحتية لتلك الدول خاصة فى القطاعات الأساسية كالاتصالات والطرق والصناعات الناشئة؛ ولذلك فإن الاستثمار الأجنبى المباشر له دور بارز فى إحداث التنمية والنمو الاقتصادى فى الدول العربية[1].

(1) أبو سمهدانة، عبد الناصر (يوليو/2011)، التحكيم فى منازعات الاستثمار، مرجع سابق، ص 354.

2- الوفورات الاقتصادية والآثار الجانبية الإيجابية للاستثمار الأجنبى

كثيرا ما نجد المستثمر الأجنبى يحقق وفورات اقتصادية ومنافع اجتماعية تفوق بكثير المنافع الخاصة التى يجنيها المستثمر، فأحياناً يقوم المستثمر برصف الطرق المؤدية إلى مصنعه ومد شبكات الكهرباء والمياة والصرف الصحى والاتصالات؛ بما يزيد من رأس المال الاجتماعى للدول المضيفة للاستثمار. كذلك يساهم المستثمر الأجنبى بخبراته التسويقية فى توسيع نطاق السوق المحلى وفتح أسواق عالمية جديدة أمام المنتجات المحلية، كما أن المنتجين المحليين كثيرا ما يقتبسوا الطرق الفنية الحديثة وأساليب الإنتاج والإدارة المتطورة من المستثمر الأجنبى. توفير العديد من السلع الاستهلاكية جيدة الصنع رخيصة الثمن؛ مما يزيد مستوى الرفاهية الاقتصادية لأفراد المجتمع ويحد من التضخم.

وتؤثر الاستثمارات الأجنبية فى النهاية مباشرة إيجاباً على قدرة ميزان المدفوعات بزيادة رأس المال عند بداية تدفق الاستثمارات الأجنبية، كما تؤثر بصورة غير مباشرة إيجاباً على الميزان التجارى بالتوسع فى التبادل التجارى مع دول العالم[1].

3- مزايا زيادة حجم الاستثمارات البينية

(1) مرسى، سلوى(2005/11)، أولويات الاستثمار الصناعى فى مصر، معهد التخطيط القومي، القاهرة، ص 176.

تنمية الاستثمارات العربية البينية يعمل على تقليل التسربات التى تحدث للأموال العربية إلى الدول الغربية، ويعمل على مزيد من التكامل الاقتصادى بين الدول العربية، وتقوية مركزها التنافسى، وتعزيز قدرتها فى الأسواق العالمية، فضلا عن التمتع بوفورات الحجم الكبير، ومزايا التخصص وتقسيم العمل، وارتفاع الإنتاجية، وعموماً قدرة أكثر على مواجهة الاقتصاديات العالمية، وتجنب مساوئ التقلبات الاقتصادية العالمية المفاجئة، ويعد التعاون فى تبادل الاستثمارات البينية والعمالة العربية خطوة هامة نحو الوحدة الاقتصادية العربية، وتمهيداً لاتحاد عربى حقيقى[1].

ثانياً: صناديق الاستثمار السيادية فى الدول العربية

تشمل قائمة أكبر 7 دول تملك أصول لصناديق الثروة السيادية 4 دول عربية، وتعد هذه الصناديق كيانات تدير فوائض الدول، من أجل الاستثمار، وهى على النحو التالى[2]:

صناديق الثروة السيادية

(1) الخولى، فوزى(1993)، دور السياسة الضريبية فى تنمية الاستثمار وفقا لمنهج الاقتصاد الإسلامى، مرجع سابق.

(2) منشور على موقع https://ar.wikipedia.org/wiki .

الترتيب	الأصول مليار دولار	الصناديق	الدولة	المصدر
1	2,24 4.4	صندوق التنمية الصيني الأفريقي / مؤسسة الاستثمار الصينية/ NSSF / إدارة الدولة للنقد الأجنبي	الصين	السلع غير الأساسية
2	1,36 3	جهاز أبوظبي للاستثمار / مجلس أبوظبي للاستثمار / هيئة الإمارات للاستثمار/ مؤسسة دبي للاستثمارات الحكومية / شركة الاستثمارات البترولية الدولية / شركة مبادلة للتنمية / RIA	الإمارات	النفط

الترتيب	الأصول مليار دولار	الصناديق	الدولة	المصدر
3	1, 7،108	الصندوق التقاعدي الحكومي النرويجي	النرويج	النفط
4	899، 9	صندوق الاستثمارات العامة / ساما	السعودية	النفط/ الغاز
5	764، 0	جي اي سي / تماسيك القابضة	سنغافورة	سلع غير اساسية
6	533، 6	الهيئة العامة للاستثمار	الكويت	النفط
7	320، 0	جهاز قطر للاستثمار	قطر	النفط/ الغاز

وتاريخياً تعود فكرة إنشاء الصناديق السيادية إلى منطقة الخليج، وتعتبر الهيئة العامة للاستثمار بالكويت أول صندوق للثروة السيادية في العالم، أنشئ عام 1953؛ لاستثمار فائض العائدات النفطية. وتعمل هذه الصناديق على تجميع الفائض من إيرادات الدول أو مخصصات مالية تُقطع سنوياً من الإيرادات؛ بهدف تكوين رصيد مالي ضخم لاستثماره في أصول متنوعة، تضمن تنوع مصادر الإيرادات، وتوليد تدفقات نقدية مستقبلية تؤمن حياة الأجيال القادمة، وهي كيانات استثمارية ضخمة مُكلَّفة بإدارة الثروات والاحتياطات المالية للدول، وتتكوّن من أصول متنوعة، مثل العقارات والأسهم والسندات وغيرها من الاستثمارات، فهي بمثابة الذراع الاستثمارية للدولة ذات الفوائض المالية. ووفقاً لأحدث بيانات صادرة عن معهد صناديق الثروة السيادية(S.W.F.I)، بلغ إجمالي أصول 95 صندوقاً سيادياً في العالم 8.224 تريليونات دولار في يناير 2021، استحوذ أكبر 10 صناديق سيادية على أصول تبلغ 5.946 تريليون دولار من إجمالي الصناديق السيادية العالمية، بما يعادل 72.3%[1].

وتصدر قائمة تصنيف الصناديق السيادية العالمية، صندوق التقاعد الحكومي النرويجي والذي يدير أصولا بقيمة 1.274 تريليون دولار عبر 21 شركة تابعة. وجاء الصندوق الصيني «شركة الاستثمار الصينية» في المرتبة الثانية بين

(1) منشور على موقع https://al-ain.com/article/strong-arab-top-

أكبر 10 صناديق سيادية بأصول تبلغ 1.046 تريليون دولار، موزعة على 33 شركة. ثم جهاز أبوظبي للاستثمار، صندوق أبوظبي السيادي، في المرتبة الثالثة عالمياً بأصول 579.621 مليار دولار، ويدير نحو 47 شركة تابعة، وهو أيضا أكبر صندوق سيادي في منطقة الشرق الأوسط. وجاء صندوق الهيئة العامة للاستثمار الكويتية في المرتبة الخامسة بحجم أصول يبلغ 533.65 مليار دولار، حيث يملك 9 شركات تابعة. وجاء صندوق الاستثمارات العامة (صندوق الثروة السيادي السعودي) في المرتبة الثامنة عالميا بأصول قيمتها 399.45 مليار دولار، من خلال 9 شركات تابعة. واحتل صندوق مؤسسة دبي للاستثمارات الحكومية المركز العاشر بين أكبر 10 صناديق سيادية في العالم بأصول قدرها 301.527 مليار دولار موزعة بين 19 شركة تابعة[1].

وقد صنفت الإمارات في المركز الثاني عالمياً في حجم الاستثمارات الوافدة من جانب صناديق الثروة السيادية العالمية عام 2020، وذلك وفقاً للدراسة الصادرة عن مركز الحوكمة من أجل التغيير التابع لجامعة «آي إي» الإسبانية، بالتعاون مع مبادرة الحكومة الأسبانية لتنشيط الاستثمارات، وأفادت الدراسة الصادرة بعنوان "صناديق الثروة السيادية العالمية 2020" بأن الإمارات استأثرت وحدها بنسبة 24.5% من إجمالي استثمارات صناديق الثروة السيادية العالمية في 2020، أي ما يقرب من الربع، ولم تتفوق عليها سوى الولايات المتحدة الأمريكية التي

(1) منشور على موقع https://www.sanadeq.com

استقطبت 25.1%. وتفوقت الإمارات على الصين التي جاءت في المركز الثالث واستقطبت 15% من استثمارات صناديق الثروة السيادية العالمية في 2020[1].

ومن هنا تتضح أهمية توجيه أموال صناديق الاستثمار السيادية العربية، نحو الاستثمار البينى داخل الحدود العربية، مما يحدث طفرة نحو ترشيد الاستثمارات العربية؛ لما تملكه هذه الصناديق من مبالغ ضخمة.

(1) صالح، سيد، منشور على موقع https://www.albayan.ae/economy ، بتاريخ 2021/3/9.

المطلب الثانى

حوافز الاستثمار الأجنبى

قبل عرض حوافز الاستثمار الأجنبى نتناول بيانات وتدفقات الاستثمارات من وإلى الدول العربية؛ لنقف على حجم المشكلة قبل محاولة علاجها، وذلك على النحو التالى:

أولاً: التدفقات الاستثمارية من وإلى الدول العربية[1]

رغم التعديلات التشريعية لقوانين الاستثمار المتخذة من جانب عدد من الدول العربية سعياً لجذب مزيد من الاستثمارات، ورغم أن مساحة الوطن العربى تمثل 10.2% من مساحة العالم، إلا أن الاستثمارات الواردة إلى الدول العربية تمثل نسبة ضئيلة من حجم الاستثمارات المتدفقة عالمياً، ولا ترقى إلى المستوى المأمول[2]، فنسبة الاستثمارات الوافدة إلى الدول العربية فى العشر سنوات منذ

---

(1) نشرة ضمان الاستثمار الصادرة عن المؤسسة العربية لضمان الاستثمار وائتمان الصادرات عن الربع الثانى لسنة 2020، منشورة على موقع الهيئة على شبكة المعلومات الدولية www.dhamam.org. وبيانات فى ذات السياق منشورة على مواقع https://www.independentarabia.com/node ، https://www.mubasher.info/news، https://economyplusme.com/ تاريخ الدخول 2021/3/31.

(2) الأسرج، حسين(2005/12)، سياسات تنمية الاستثمار الأجنبى المباشر فى الدول العربية، سلسلة رسائل بنك الكويت الصناعى، رقم 83، ص 24، 29.

2007 حتى 2016 هى فقط 4% من تدفقات الاستثمار العالمى، بلغت ذروتها فى عام 2009 بنسبة 7%، ثم تضاءلت عام 2015 إلى نسبة 2.2% فقط، رغم أن الدول العربية يمكنها جذب الاستثمارات الأجنبية بمواردها الطبيعية المتنوعة، كما أن مناخ الاستثمار بها متنوع وخصب، ولكنه يحتاج إلى مقومات لتفعيله[1].

وحسب البيانات الصادرة عن المؤسسة العربية لضمان الاستثمار سجلت تدفقات الاستثمار الأجنبي الوافد إلى الدول العربية خلال عام 2018 نحو 31.2 مليار دولار، مقارنة بنحو 31.3 مليار دولار خلال عام 2017"، وتراجع ترتيب مجموعة الدول العربية إلى المرتبة الخامسة على مستوى العالم من بين 7 مجموعات جغرافية. ومن بين 21 دولة عربية، تراجعت معدلات تدفقات الاستثمار الأجنبي في نحو 6 دول عربية، بداية بمصر التي تراجعت الاستثمارات الأجنبية الوافدة إليها بنسبة 8.2%، حيث كانت 7 مليار و409 مليون دولار خلال عام 2017 انخفضت إلى 6 مليار و 798 مليون دولار خلال عام 2018 بخسارة تبلغ 611 مليون دولار، بينما الأردن تراجعت بنسبة 53.2%، والكويت بنسبة 0.7%، وموريتانيا بنسبة 88%، وقطر بنسبة سالبة تتجاوز 321.7%، وأخيراً العراق بنسبة 2.9%. فيما لم تشهد دول ليبيا وسوريا أي استثمارات أجنبية تدفقت إليها خلال عام 2018.

(1) قعلول، سفيان (2017/4)، جاذبية البلدان العربية للاستثمار الأجنبى المباشر(دراسة تشخيصية حسب مؤشر قياس محددات الاستثمار، مجلة دراسات اقتصادية، العدد رقم 36، ص 7، 21، 43.

وتشير البيانات الصادرة عن مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية "أونكتاد"، إلى أن الاستثمارات الواردة إلى الدول العربية مثّلت 2.4% من الإجمالي العالمي البالغ 1 تريليون و297 مليار دولار خلال عام 2018. وواصل الاستثمار الأجنبي المباشر الوافد تركزه في عدد محدود من الدول العربية، حيث استحوذت كل من الإمارات ومصر وسلطنة عمان على 68.5% من إجمالي التدفقات الواردة إلى الدول العربية.

بينما أوردت المؤسسة أن إجمالى أرصدة الاستثمار الأجنبي المباشر الوافد إلى الدول العربية ارتفع بمعدل نمو 3.4%، حيث وصل إلى 889.4 مليار دولار عام 2018، ومثّلت الأرصدة الوافدة إلى الدول العربية 2.8% من الإجمالي العالمي البالغ 32.3 تريليون دولار. كما تركزت الأرصدة في عدد محدود من الدول، إذ استحوذت كل من السعودية والإمارات ومصر على 54.8% من الإجمالي العربي. ووفق قاعدة بيانات أسواق الاستثمار الأجنبي المباشر، شهد عام 2018 إنشاء 876 مشروعاً استثمارياً أجنبيا جديداً في الدول العربية، بزيادة 56 مشروعاً عن 2017، تخص 701 شركة قدرت تكلفتها بأكثر من83.5 مليار دولار، لتوفر 134.2 ألف فرصة عمل.

وعلى صعيد مشروعات الاستثمار العربي البيني، أنشأت 103 شركات عربية عدد 173 مشروعاً جديداً في المنطقة خارج حدود دولها، قدرت تكلفتها الاستثمارية

ب 26.4 مليار دولار، مع توفير 32.2 ألف فرصة عمل جديدة. وحسب الدول المستقبلة لتدفقات الاستثمارات العربية البينية خلال عام 2018 تصدرت سلطنة عمان قائمة الدول العربية باستحواذها على 58.4% من إجمالي الاستثمارات، تلتها مصر بنسبة 16.3%، ثم السعودية 10.9%. وبشأن الدول المصدرة لتدفقات الاستثمارات العربية البينية، فقد تصدرت الإمارات القائمة بـ 73%، وتلتها الكويت 10.2%، ثم السعودية 10%. وقطاعياً، شكل قطاع العقارات أهم قطاع في استقطابه للمشروعات العربية البينية عام 2018، مستحوذاً على حصة ب 63.6%، يليه قطاع الفحم والنفط والغاز بنسبة 12.6%، ثم قطاع الغذاء والتبغ بحصة 9.3%.

في المقابل، ارتفعت تدفقات الاستثمار المباشر الصادرة من الدول العربية بنسبة 27.4% عند 47.8 مليار دولار فى ذات العام، حيث تشكل نحو 2.7% من الإجمالي العالمي البالغ 1 تريليون و14 مليار دولار. أما على صعيد أرصدة الاستثمارات المباشرة الصادرة من الدول العربية فقد بلغت 422.4 مليار دولار بنهاية عام 2018، ومثلت 1.4% من الإجمالي العالمي البالغ نحو 31 تريليون دولار.

أما عن عام 2020، فقد كشف تقرير حديث أصدرته المؤسسة العربية لضمان الاستثمار وائتمان الصادرات (ضمان)، عن تراجع عدد مشاريع الاستثمار الأجنبي المباشر الجديدة في الدول العربية إلى 185 مشروعاً خلال الربع الأول من عام

2020، بانخفاض بمعدل 30% مقارنة بنفس الفترة من عام 2019. وأظهر التقرير تراجع التكلفة الاستثمارية لتلك المشاريع بمعدل 27.3% إلى 11.2 مليار دولار، والوظائف المستحدثة بمعدل 23% إلى 21.3 ألف وظيفة. وأشار التقرير إلى أن الاستثمارات الأجنبية في المنطقة تواصل التركيز في كل من الإمارات والسعودية ومصر على التوالي بحصة إجمالية بلغت 65.4% من إجمالي قيمة مشروعات الاستثمار الأجنبي البالغة 11.2 مليار دولار. وتوقعت المؤسسة، بناء على مراجعة الأرقام والنفقات الرأسمالية لأهم 5 آلاف شركة متعددة الجنسيات أن تنخفض تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر في المنطقة العربية بنسبة تتراوح ما بين 21% في حدها الأدنى و51% في حدها الأقصى خلال عام 2020 بخسائر تتراوح بين 7.1 و17.2 مليار دولار. كما تتوقع المؤسسة أن تكون العراق تليها مصر والسعودية وموريتانيا وتونس الأكثر تضرراً، فيما يتوقع أن تكون الكويت ولبنان الأقل تأثرا.

بينما على صعيد الاستثمارات الصادرة من الدول العربية بلغت قيمتها 4.9 مليار دولار خلال الربع الأول من عام 2020، وأكدت المؤسسة تصدر السعودية قائمة أكبر الدول الخليجية المستثمرة في الخارج بحصة بلغت 49% من إجمالي المبلغ المسجل تلتها الإمارات بحصة 38% ثم البحرين 10% ثم الكويت 1.% ، واستثمرت شركات من 14 دولة في المنطقة العربية خلال الربع الأول من العام الجاري، وشملت قائمة أهم 10 دول مستثمرة بالترتيب كل من اليابان والولايات المتحدة وفرنسا والفلبين وبلجيكا والسعودية وألمانيا والبحرين والصين والهند، وبنحو

79.5% من حجم الاستثمارات. وبشأن حركة الاستثمار الأجنبي المباشر خلال عام 2019 أظهر تقرير المؤسسة أن دولة الإمارات استقبلت أكبر عدد للمشروعات في المنطقة 1814 مشروعاً بحصة 41% تلتها السعودية 513 مشروعا بنسبة 12% ثم مصر 476 مشروعا بنسبة 11.% وتعد الإمارات أهم مستثمر في المنطقة العربية من حيث تكلفة المشروعات 51.2 مليار دولار، خلال عام 2019 تلتها الصين 41.9مليار دولار، ثم روسيا 39.3 مليار دولار.

وأهم 10 دول عربية مستقبلة للاستثمارات الأجنبية خلال الفترة من عام 2015 حتى عام 2019 يوضحها الجدول التالى[1]:

حجم الاستثمارات العربية لأكبر عشر دول عربية خلال الفترة من 2015: 2019

الدولة	التكلفة الاستثمارية بالمليون دولار	النسبة **إلى الاستثمار**	عدد المشروعات الجديدة	النسبة

(1) نشرة ضمان الاستثمار الصادرة عن المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، مرجع سابق.

		الكلى		
مصر	124478	%35.2	476 مشروعاً	% 10.9
الإمارات	53619	15.2 %	1814 مشروعاً	%41.4
السعودية	53079	%15	513 مشروعاً	%11.7
سلطنة عمان	32575	%9.2	235 مشروعاً	%5.4
المغرب	22160	%6.3	432 مشروعاً	%9.9
الجزائر	21056	%6	94 مشروعاً	%2.1

العراق	12764	%3.6	58 مشروعاً	%1.3
البحرين	9189	%2.6	173 مشروعاً	%4
الأردن	6565	%1.9	88 مشروعاً	%2
قطر	4533	%1.3	172 مشروعاً	%3.9

ويبين الجدول عاليه أن الإمارات استقبلت أكبر عدد من المشروعات فى المنطقة العربية خلال الفترة عاليه بعدد 1814 مشروعاً بحصة 41%، تليها السعودية عدد 513 مشروعاً بحصة 12%، ثم مصر بعدد 476 مشروعاً بحصة 11%.

بينما حظيت مصر بأضخم استثمارات لمشروعات الاستثمار الأجنبى فى المنطقة، بتكلفة قدرت ب 124.5 مليار دولار بحصة 35.2%، تلتها الإمارات

بمبلغ 53.6 مليار دولار بحصة 15.2%، ثم السعودية بمبلغ 53 مليار دولار بحصة 15%.

ثانياً: حوافز الاستثمار الأجنبى

حوافز الاستثمار المتفق عليها بين المستثمرين تدور فى ثلاثة محاور رئيسة هى:

1- **استقرار سياسى وتشريعى:** يبحث المستثمر قبل اتخاذ قرار ضخ مستثمراته فى بلد ما عن درجة الاستقرار السياسى والثبات التشريعى الذى تتمتع به البلد المراد الاستثمار فيها، كلما زادت كلما أقدم على الاستثمار بها. وقد تلاحظ انخفاض الاستثمارات القادمة إلى الدول العربية بسبب ما عرف بثورات الربيع العربى، التى هددت الاستقرار السياسى والاقتصادى والاجتماعى لبعض الدول العربية، فمصر كمثال انخفضت فيها حجم الاستثمارات من 42.6 مليون دولار عام 2010 إلى 40.29 مليون دولار فى عام 2011 الذى شهد ثورة يناير، بينما انخفض الاستثمار فى ليبيا من 23.5 مليون دولار عام 2010 إلى 5.03 مليون دولار عام 2011 بسبب الثورة الليبية، بينما اليمن انخفضت فيها الاستثمارات بنسبة 50% تقريباً حيث كانت 3.61 مليون دولار عام 2010، وانخفضت إلى 1.84 مليون دولار عام 2011[1].

(1) مبروك، نزيه(2014)، محددات وضمانات جذب الاستثمارات الأجنبية، دار الفكر الجامعى، الأسكندرية، ص 172، 173.

2- **ربحية وعمالة وأسواق:** كذلك يهتم المستثمرون بالدرجة الأولى بالربحية التى تتحقق لهم من وراء الاستثمار فى بلد ما، ومدى توافر العمالة المناسبة لمشروعاتهم الاستثمارية بأجور مناسبة، ومدى توافر أسواق لتصريف منتجات مشروعاتهم.

3- **سهولة التحويلات المباشرة وغير المباشرة:** إذا توافر للمستثمر الأجنبى فى بلد ما استقرار سياسى وتشريعى وربحية مرتفعة وعمالة منخفضة التكاليف وأسواق لتصريف منتجاته، ثم عجز عن تحويل أرباحه المحققة من مشروعه الاستثمارى بشكل مباشر، وكذا فى صور غير مباشرة، فإنه يحجم عن اتخاذ قرار بالاستثمار فى ذلك البلد.

لذلك كله يلزم توافر المحاور الثلاث عاليه مجتمعة؛ لجذب المستثمرين الأجانب، وكذا لتشجيع المستثمرين الوطنيين على الاستثمار محلياً.

ومن هنا يتضح أهمية وضع حوافز متنوعة لجذب الاستثمارات الأجنبية إلى الدول العربية، تدور فى فلك المحاور الثلاث السابقة.

ونأخذ كمثال للدول العربية مصر التى قننت مؤخراً حوافز متنوعة؛ لتشجيع التنمية الشاملة المحققة على أراضيها منذ عام 2015، أهمها:

1- **المبادرة بإصدار قانون موحد للاستثمار:** بادرت الدولة المصرية بتعديل قانون الاستثمار بها أكثر من مرة، ففى عام 2015 وضعت القانون رقم 72، وكان

يمثل نقلة نوعية؛ لتشجيع وجذب الاستثمارات سواء الأجنبية أو المحلية، حيث ضم حزمة متنوعة من الأدوات والإجراءات المحفزة للاستثمار منها: تطبيق نظام الشباك الواحد الخاص بمنح وانهاء تراخيص المستثمرين، لتحقيق المساواة بين المستثمرين والقضاء على الروتين الحكومى. إعطاء الشركات الأجنبية حق تملك الأراضى والعقارات لمباشرة نشاطها آسوة بالمصريين، ثم مرة أخرى عدلت الدولة المصرية قانون الاستثمار عام 2017، لتصدر قانوناً موحداً للاستثمار ضمنته مزيداً من الحوافز الاستثمارية؛ لجذب الاستثمارات، وقبلت فيه التحكيم صراحة لحسم منازعات الاستثمار؛ ولجذب وتشجيع الاستثمارات الأجنبية؛ مما يجعل المستثمرين أكثر حرصاً على تضمين عقودهم الاستثمارية مع الدولة المصرية شرط التحكيم.

2- **عدم التمييز بين المستثمر الأجنبى والمستثمر الوطنى:** حرص المشرع المصرى على إعطاء الاستثمارات الأجنبية والمستثمرين الأجانب كافة الضمانات الممنوحة للاستثمارات الوطنية، وذلك بالنص فى قانون الاستثمار رقم 72 لسنة 2017 على سريان أحكام ذلك القانون على الاستثمار المحلى والأجنبى أياً كان حجمه، وأفصح عن نيته فى جذب الاستثمارات الأجنبية وتأمينها بكافة الضمانات الممكنة، وعدم التفرقة بين الاستثمار الأجنبى والمحلى، بدء من تعريف المستثمر بأنه كل شخص طبيعى أو اعتبارى مصرياً كان أو أجنبياً، أياً كان النظام القانونى الخاضع له، طالما أنه يستثمر فى مصر وفقاً لأحكام ذلك القانون.

3- **حوافز عقارية:** أعطى المشرع المصرى عقارات المستثمرين مزايا؛ لتحفيز الاستثمارات خاصة الأجنبية، وهى: عدم جواز سحب العقارات المخصصة للمشروع الاستثمارى المخالف إلا بعد إنذاره بالمخالفات التى ارتكبها، وسماع وجهة نظره، وإعطائه مهلة مناسبة لإزالة أسباب المخالفة[1]. كما أجاز قانون الاستثمار لمجلس الوزراء منح حوافز إضافية للمشروعات الاستثمارية التى تقام عقب العمل بالقانون تتمثل فى تحمل الدولة ما يتكلفه المستثمر لتوصيل المرافق إلى العقارات المخصصة للمشروع الاستثمارى، وذلك بعد تشغيله. وإنشاء مركز خدمة للمستثمرين يتولى تخصيص العقارات وإصدار التصاريح والتراخيص اللازمة بأنواعها. مع إمكانية تملك المستثمر العقارات المملوكة للدولة أو أحد الجهات التابعة لها ملكية خاصة، وهى ميزة غير موجودة فى تشريعات عدة دول، حيث أن بعض الدول تحظر على الأجانب تملك العقارات، ودول أخرى تمنح الأجانب حق التملك ولكن وفقاً لضوابط خاصة[2].

4- **حرية تحويل أموال وأرباح الاستثمارات الأجنبية:** من أهم العوامل المؤدية لجذب الاستثمارات الأجنبية التيسيرات المالية الممنوحة للمستثمر الأجنبى[3]، والمستثمر الأجنبى ينظر بداية قبل اتخاذ قراره بالاستثمار فى بلد ما إلى مدى

---

(1) المادة الخامسة من قانون الاستثمار المصرى رقم 72 لسنة 2017.

(2) مبروك، نزيه(2014)،محددات وضمانات جذب الاستثمارات الأجنبية، مرجع سابق، ص 148، 149.

(3) العقيل، عبد الرحمن(2016)، ضمانات الاستثمار الأجنبى فى المملكة العربية السعودية، ط1، مركز الدراسات العربية، الرياض، ص 123.

حريته فى تحويل أمواله وأرباحه الاستثمارية من بلد الاستثمار، فى أى وقت دون قيد أو شرط[1]، وهو ما حرص عليه المشرع المصرى فى قانون الاستثمار بالنص على "للمستثمر الحق فى إنشاء وإقامة المشروع الاستثمارى وتوسيعه، وتمويله من الخارج دون قيود وبالعملة الأجنبية، كما يكون من حقه تملكه، وإدارته واستخدامه، والتصرف فيه، وجنى أرباحه وتحويلها إلى الخارج، وتصفية المشروع، وتحويل ناتج هذه التصفيه كله أو بعضه إلى الخارج، وذلك دون الإخلال بحقوق الغير. وتسمح الدولة بإتاحة جميع عمليات التحويل النقدى المتصل بالاستثمار الأجنبى بحرية ودون إبطاء إلى أراضيها وإلى خارجها، بعملة قابلة للتحويل الحر، كما تسمح الدولة بتحويل العملة المحلية إلى عملة قابلة للاستخدام بحرية دون تأخير". وهو ما استقر جلياً عقب تعويم الجنية المصرى، والاستمرار فى تخفيض سعر الفائدة البنكى، لمواكبة المعدلات العالمية.

5- **توفير البنية الأساسية والخدمات الأساسية للمستثمرين وأسرهم:** من الحوافز الهامة لجذب الاستثمارات الأجنبية تجهيز بنية أساسية متطورة، تشمل شبكة طرق وكهرباء ومياة وصرف صحى، وتوفير الخدمات التعليمية والطبية والترفيهية لرجال الأعمال والخبراء وكافة الأجانب المستثمرين وأسرهم[2]، وهو ما اهتمت به الدولة المصرية فى السنوات الأخيرة بإنشاء شبكة طرق على مساحات

(1) الأخضر، مالكى(2008)، حماية الاستثمار الأجنبى الخاص فى التشريع الوطنى والقانون الدولى، رسالة ماجستيير، كلية الحقوق، جامعة منتوري قسنطينة، الجزائر، ص 120.

(2) دراز، حامد(1984)، السياسات المالية، الدار الجامعية، الاسكندرية، ص 233.

شاسعة ووسائل نقل تربط المدن الجديدة المنشآة على مناطق متفرقة فى كافة أنحاء الدولة المصرية، مع توفير شبكات كهرباء ومياة وصرف صحى وخدمات متطورة، وإنشاء عدد كبير من الجامعات الخاصة ذات الإمكانات المتطورة، من العاصمة الإدارية الجديدة حتى مدينة العلمين الجديدة غرباً.

6- **حوافز واعفاءات ضريبية وجمركية:** أفرد المشرع المصرى فصل كامل لحوافز الاستثمار فى قانون الاستثمار المشار إليه سلفاً، ضمنها حوافز ضريبية متنوعة، منها خصم 50% من صافى الأرباح الخاضعة للضريبة على قطاع أ، ويشمل المناطق الجغرافية الأكثر احتياجاً طبقا للخريطة الاستثمارية الموضوعة، ونسبة 30% للقطاع ب، ويشمل باقى أنحاء الجمهورية، للمشروعات كثيفة العمالة، والمشروعات المتوسطة والصغيرة، والمشروعات التى تعتمد على الطاقة المتجددة أو تنتجها، وغيرها من المشروعات الواردة فى القانون[1].

ولمزيد من تحفيز الاستثمار الأجنبى، يمكن الاعفاء من ضريبة الدخل على الأرباح المحققة، مع التمييز حسب نوعية المشروعات بين اعفاء كلى وآخر جزئى، وبين اعفاء وقتى وآخر مستمر، كما يمكن إعفاء الأصول الرأسمالية والآلات والمعدات التى يستوردها المستثمر الأجنبى لمشروعه الاستثمارى من الضرائب الجمركية، كما يمكن أن يمتد ذلك ليشمل كافة قطع الغيار المستوردة

(1) المادة 11 من قانون الاستثمار المصرى رقم 72 لسنة 2017.

طوال عمر المشروع الاستثمارى؛ مما يشجع المستثمر على استيراد أحدث الأجهزة والآلات ومتابعة التقنيات الحديثة أولاً بأول[1].

كما نرى أن يتم وضع سياسة ضريبية تفرق بين المشروعات الاستثمارية الإنتاجية التى يحتاجها المجتمع، والاستثمارات غير المنتجة أو التى تهتم بسلع ترفيهية كمالية لا يحتاجها المواطن العادى فى المجتمعات العربية النامية، بحيث تتوافق مع أولويات المجتمع، واحتياجاته الجغرافية والقطاعية وغيرها.

(1) دراز، حامد(1984)، السياسات المالية، الدار الجامعية، الاسكندرية، من ص 234: 236.

المطلب الثالث

ضمانات الاستثمار الأجنبى

تحتاج عملية جذب الاستثمارات الأجنبية إلى تأمين المستثمر من المخاطر غير التجارية، حيث يكفيه أن يتحمل المخاطر التجارية المتعلقة بظروف السوق وإدارة المشروع، وما قد ينتج عنها من عجز فى السيولة أو توقف عن سداد الديون أو إفلاس، وهى مخاطر لا تضمنها الدولة المضيفة للاستثمار[1]، وإنما المخاطر غير التجارية غير المرتبطة بفكرة المضاربة وعوامل السوق وحسابات الأرباح والخسائر، ومن أمثلتها مخاطر القرارات الإدارية التى تحرم المستثمر الأجنبى من بعض حقوقه أو تقيدها بصورة غير متوقعة[2].

وتنقسم الضمانات الممنوحة للاستثمارات الأجنبية إلى ضمانات دولية وأخرى محلية، والمستثمر الأجنبى عند اتخاذه قرار الاستثمار فى دولة ما دون أخرى، يبحث عن الضمانات المحلية التى توفرها الدولة المضيفة للاستثمار، بجانب التزامها باحترام وتطبيق الضمانات الدولية، ونناقش هذين البندين تباعاً:

أولاً: أهم الضمانات الدولية لحماية الاستثمارات الأجنبية

(1) سليمان، طالب(2016)، الضمانات التشريعية لحماية الاستثمارات الأجنبية"دراسة مقارنة"، دار الجامعة الجديدة، الأسكندرية ، ص 89.

(2) إسماعيل، هفال(2015)، المركز القانونى للمستثمر الأجنبى"دراسة تحليلية مقارنة"، دار الجامعة الجديدة، الأسكندرية، ص 87.

توجد اتفاقات دولية عديدة هدفها حماية الاستثمارات الأجنبية ضد المخاطر غير التجارية؛ لأن المستثمر الأجنبى دائماً يضع نصب عينيه حجم الضمانات المتوفرة له من قبل الدولة المضيفة لاستثماره قبل أن يتخذ قرار الاستثمار؛ لأن الحسابات الاقتصادية للمستثمر مهما كانت دقيقة، وتؤكد أن الفرصة الاقتصادية الممنوحة له مربحة، إلا أن عدم وجود ضمانات حقيقية ضد المخاطر غير التجارية قد يؤدى لتراجع المستثمر عن قراره بالاستثمار.

وتوقيع الدولة المضيفة للاستثمار على المعاهدات والاتفاقات الدولية المنظمة لتسوية منازعات الاستثمار، يمثل حماية للاستثمارات الأجنبية، ويعد ضمانة حقيقية للمستثمر عند توجهه للاستثمار فى ذلك البلد. ومن أهم الضمانات الدولية فى هذا المقام ما يلى:

1- المركز الدولى لتسوية منازعات الاستثمار

أنشأ البنك الدولى عام 1965 المركز الدولى لتسوية منازعات الاستثمار؛ لحل المنازعات بين المستثمر الأجنبى والدول المضيفة، وتم تفعيله عام 1966، وهو غير مكلف مادياً، وملزم، ولا يمكن الانسحاب منه، والدول جميعها فى المركز متساوية، بأن لها صوت واحد ولايوجد حق فيتو. وهدفه المعلن هو النهوض بالتنمية الاقتصادية خاصة فى الدول النامية، من خلال توفير مناخ استثمارى

ملائم؛ لكونه يمثل نظاماً فعالاً؛ لتسوية منازعات الاستثمار[1]، ويعمل المركز على التوفيق بين مصالح كل من المستثمرين والدول المضيفة للاستثمار، عن طريق التحكيم أو التوفيق حسب رغبة الأطراف المتنازعة[2]؛ من أجل إرساء قواعد الحيادية كأهم مركز تحكيمى دولى لمنازعات الاستثمار فى العالم. وهو يوفق بين المصالح المتعارضة أحياناً وقت حدوث النزاع بين الدولة المضيفة للاستثمار والمستثمر الأجنبى وذلك كما يلى[3]

أ- **ضمانات للمستثمر الأجنبى:** هذا المركز يعتبر بمثابة محكمة دولية تساوى بين المستثمر الأجنبى والدولة المضيفة لاستثماره، ويمكن للمستثمر مقاضاة الدولة المضيفة لاستثماره مباشرة، دون موافقة أو تعاون من دولته التى يتمتع بجنسيتها، ويمكنه طلب تسوية النزاع طبقاً لأحكام ومبادئ القانون الدولى.

ب- **ضمانات للدولة المضيفة للاستثمار:** تضمن الدولة عدم تعرضها لأى قضايا أو ادعاءات دبلوماسية من قبل المستثمر أو دولته، كما يمكنها أن تشترط

---

(1) الطراونة، مصلح(2011)، نطاق اختصاص المركز الدولى لتسوية المنازعات الناشئة عن عقود الاستثمار الأجنبية وفقاً لاتفاقية واشنطن، بحث مقدم لمؤتمر كلية القانون بجامعة الإمارات العربية، ص 1459.

(2) الأسعد، بشار(2004)، عقود الاستثمار فى العلاقات الدولية الخاصة، مرجع سابق، ص 446.

(3) حسين، جميل(بدون تاريخ)، القضاء والتحكيم الدولى(نماذج لأهم الوثائق الدولية)، المستوى الثالث- فصل دراسى ثانى كود326، مادة القضاء والتحكيم الدولى العام، جامعة بنها، مصر، من ص 182-189.

على المستثمر استنفاذ جميع الإجراءات الداخلية فى الدولة المضيفة قبل اللجوء للمركز أو أى وسيلة تسوية دولية.

ج- **ضمانات متبادلة بين الطرفين:** عدم إمكانية عدول أى من الطرفين عن طلب تحكيم المركز طالما تمت موافقتهما بداية على ذلك. الاعتراف الإلزامى من الطرفين بحكم التحكيم الصادر عن المركز واعتباره نهائى غير قابل للطعن، إلا بالطرق التى قررتها اتفاقية المركز. حيدة أعضاء محكمة التحكيم. سرية كافة إجراءات تحكيم المركز ومرونتها واقتصادية تكلفتها.

وقد تحول التحكيم من خلال المركز من تحكيم اختيارى إلى تحكيم إجبارى[1]، لا يمكن الرجوع فيه طالما تضمن العقد الاستثمارى شرط تحكيم المركز دون غيره.

2- الوكالة الدولية لضمان الاستثمار[2]

أنشآ البنك الدولى للتنمية والإعمار الوكالة الدولية لضمان الاستثمار، ودخلت حيز التنفيذ فى 1981/4/21، عقب تصديق أمريكا على الاتفاقية، وهى طبقاً للمادة الأولى فقرة ب من اتفاقية إنشائها تتمتع بالشخصية القانونية الكاملة،

(1) عبد العال، سامى(29، 2015/4/30)، دور القضاء والتحكيم الدولى فى تسوية منازعات الاستثمار، بحث مقدم إلى مؤتمر كلية الحقوق جامعة طنطا، مصر، ص 28.

(2) حمد الله، عبد الباسط(2017)، دور التحكيم كوسيلة لتسوية منازعات الاستثمار الأجنبى"دراسة فى ضوء القانون المصرى رقم17لسنة 2015 وفى ضوء القانون الليبى"، رسالة ماجستير فى الحقوق، جامعة الأسكندرية قسم القانون الخاص، ص 71، 72.

وهدفها تشجيع الاستثمارات للأغراض الإنتاجية سيما فى الدول النامية، ونصت الاتفاقية على تغطية المخاطر غير التجارية دون التجارية حماية للمستثمرين، فهى تحل محل المستثمر لتعويضه إذا كان له حقوق قبل الدولة المضيفة للاستثمار، دون أن تكون لها حقوق إضافية، وهى تقوم بدور محورى فى تسوية النزاع ودياً، بناء على رغبة الأطراف المحتكمة إليها، وبالتالى يتجاوز دورها من مجرد حماية وتأمين الاستثمارات الأجنبية، إلى السعى لتدفق وجذب الاستثمارات لأعضائها خاصة الدول النامية، وهى تعمل جاهدة على منع حدوث الخلافات؛ لأن عمليات الضمان بطبيعتها ستلزمها بتغطية المخاطر تعويضياً، وهى عموماً توفر أدوات تعزيز الائتمان للمستثمرين والمقرضين؛ بغية تسهيل الاستثمار الأجنبى المباشر فى بلدان الاقتصادات النامية[1].

ثانياً: أهم الضمانات المحلية والعربية لحماية الاستثمارات الأجنبية

يلزم بداية لزيادة ثقة المستثمر الأجنبى والعربى فى استثمار أمواله داخل الدول العربية، إعادة الأموال العربية المهاجرة للخارج، والتى تستثمر أو تدخر فى عدد من الدول الأجنبية؛ لكون ذلك يزعزع ثقة المستثمر الأجنبى فى ضخ أموال استثماراته إلى السوق العربى، لأن الطبيعى أنه لو كان سوقاً جاذباً وآمناً لاستثمر فيه مواطنيه من العرب.

(1) التقرير السنوى للبنك الدولى(2020)، دعم البلدان فى أوقات لم يسبق لها مثيل، ص 12، على موقع https://www.albankaldawli.org .

ولا تقتصر الضمانات المحلية لجذب الاستثمارات الأجنبية على تحديد مزايا وحوافز لتلك الاستثمارات كما عرضنا سلفاً، وإنما تتعدى ذلك لوجوب إرساء تنظيم قانونى متكامل على أسس ومعايير ثابتة وواضحة، لتشمل مختلف جوانب الاستثمار الأجنبى، بدءٍ من طريقة جذبه، ومروراً بطرق معاملته وحمايته، وانتهاءً بتصفيته[1]. ومن أهم الضمانات المحلية التى يتتبعها المستثمر:

1- المؤسسة العربية لضمان الاستثمار: من أهم الضمانات العربية لتأمين الاستثمارات البينية، المؤسسة العربية لضمان الاستثمار والتى تختلف عن محكمة الاستثمار العربية، فى كون الأخيرة غير مفعلة منذ إنشائها كما أنها غير ضامنة للاستثمارات العربية، بعكس المؤسسة العربية التى تشجع انتقال رؤوس الأموال العربية داخل نطاق الدول العربية الموقعة على الاتفاقية، وتضمن للمستثمر العربى استثماراته داخل الإقليم العربى دون غيره، وتعوضه عن المخاطر غير التجارية، مثل التأميم والمصادرة ونزع الملكية والحروب، بجانب دورها التحكيمى والتوفيقى فى فض المنازعات التى تنشأ بين المستثمر العربى والدولة العربية المضيفة لاستثماره[2].

---

(1) شلغوم، عميروش(2012)، دور المناخ الاستثمارى فى جذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة إلى الدول العربية، ط1، مكتبة حسين العصرية، بيروت، ص 93.

(2) حمد الله، عبد الباسط(2017)، دور التحكيم كوسيلة لتسوية منازعات الاستثمار الأجنبى، مرجع سبق ذكره، ص 73، 74.

وإضافة لما سبق نلاحظ أن المشرع المصرى حرص كمثال للدول العربية على إرساء ضمانات محلية لجذب الاستثمارات الأجنبية، بتأمينها من عدة جوانب منها[1]:

3- ضمانات ضد المخاطر غير التجارية: ضمن المشرع المصرى قانون الاستثمار عاليه النص على عدم جواز تأميم المشروعات الاستثمارية أو نزع ملكيتها، إلا للمنفعة العامة، وبمقابل تعويض عادل يدفع مقدماً دون تأخير، وتكون قيمته معادلة للقيمة الاقتصادية العادلة للمال المنزوع ملكيته فى اليوم السابق على صدور قرار نزع الملكية، وتكون التعويضات قابلة للتحويل دون قيد. كما لا يجوز فرض الحراسة على المشروعات الاستثمارية أو التحفظ عليها إلا بحكم قضائى نهائى، ولا يكون ذلك إلا فى الأحوال المبينة فى القانون. كما لا يجوز الحجز على أموال المشروعات الاستثمارية أو مصادرتها أو تجميدها إلا بناء على أمر قضائى أو حكم نهائى، وذلك عدا الديون الضريبية، واشتراكات التأمينات الاجتماعية المستحقة للدولة، التى يجوز تحصيلها عن طريق الحجز بجميع أنواعه، مع عدم الإخلال بما يتفق عليه فى العقود التى تبرمها الدولة أو الأشخاص الاعتبارية العامة مع المستثمر. علاوة على أنه لا يجوز لأى جهة إدارية إصدار قرارات تنظيمية عامة تضيف أعباء مالية أو إجرائية تتعلق بإنشاء أو تشغيل مشروعات تخضع لأحكام قانون الاستثمار أو فرض رسوم أو مقابل خدمات عليها أو تعديلها، إلا بعد موافقة مجلس إدارة هيئة الاستثمار، وموافقة مجلس الوزراء.

(1) حمد الله، عبد الباسط، ذات المرجع السابق ذكره، ص 73، 74.

4- ضمانات اقتصادية: توجد علاقة حتمية بين الاستقرار الاقتصادى ونمو الاستثمارات الأجنبية، وقد حرصت مصر على عمل إصلاح اقتصادى شامل منذ عام 2015، حيث وصلت مصر للمرتبة الثالثة فى الدول العربية الجاذبة للاستثمارات البالغ عددها ثمانى دول، بعد الأمارات ثم السعودية، بإجمالى استثمارات 6.8 مليار دولار، بعد تيسيرها أهم محددات الاستقرار الاقتصادى المتمثلة فى وضوح السياسات الاقتصادية، وزيادة حجم السوق المصرى[1]، من خلال الاهتمام بالبنية التحتية وعمل شبكة طرق ومدن جديدة على مساحات شاسعة؛ وإصلاح منظومة التعليم؛ من أجل رفع كفاءة المورد البشرى، والإصلاحات الإدارية الموسعة، مما أدى لرفع معدل النمو سنوياً، وتحسين البيئة المواتية اقتصادياً، وهو ما أدى إلى جذب مزيد من الاستثمارات الأجنبية سنوياً.

5- ضمانات إجرائية تشريعية ولائحية: لا تكفى الحماية المالية والموضوعية لطمأنة الاستثمار الأجنبى، وإنما يجب أن تقترن بحماية إجرائية تعمل على بث الطمأنينة فى نفوس المستثمرين خاصة الأجانب، بتوفير سبل آمنة لتسوية أى نزاع يتعرض له المستثمر[2]، وسهولة إجراءات الحصول على تراخيص الاستثمار والتعامل مع الجهات الرسمية. وضمانات تشريعية أهمها قانون موحد للاستثمار

---

(1) قعلول، سفيان (2017/4)، جاذبية البلدان العربية للاستثمار الأجنبى المباشر مرجع سابق، ص 12.

(2) التركى، يونس(2014)، دور التحكيم كوسيلة لتسوية منازعات الاستثمار الأجنبى فى ظل التشريع الليبى والمصرى، رسالة ماجستيير، جامعة القاهرة، ص 52.

يتصف بالوضوح والشفافية والاستقرار على النحو الموضح سلفاً، وقد تبنت مصر مبدأ سلطان الإرادة لتسوية المنازعات التى تنشأ بين الدولة المضيفة والمستثمر الأجنبى فى قانون الاستثمار.

وأهم الضمانات الإجرائية فى قانون الاستثمار

- التظلم والطعن على القرارات الإدارية، ولا يمنع المستثمر عدم القيام به من رفع دعوى قضائية أو اللجوء للتحكيم.

- تطبيق وسائل ودية لتسوية منازعات الاستثمار أهمها وأكثرها قبولاً واستخداماً التحكيم الذى يعد الأسلوب الأمثل لحل المنازعات التى تكون الدولة أو أحد الأشخاص التابعة لها طرفاً فيها[1]. وقد تطور التحكيم حتى وصل أنه القضاء الأصيل لمنازعات التجارة الدولية بصفة عامة[2].

- إنشاء مركز مستقل للتحكيم والوساطة عرف بالمركز المصرى للتحكيم والوساطة[3].

---

(1) الأسعد، بشار(2004)، عقود الاستثمار فى العلاقات الدولية الخاصة، مرجع سابق، ص 346.

(2) السائح، عمران(2008)، التحكيم التجارى الدولى فى ليبيا "دراسة فى ضوء التشريعات النافذة"، كلية الحقوق جامعة الفاتح، ص 115.

(3) الباب الخامس من قانون الاستثمار المصرى رقم 72لسنة 2017 بشأن تسوية منازعات الاستثمار.

- استقلال شرط التحكيم عن العقد الاستثمارى، الذى نصت عليه قوانين عدد من الدول العربية منها مصر والأردن وتونس[1]، بحيث إذا بطل العقد المبرم بين الدولة والمستثمر الأجنبى، لا يبطل شرط التحكيم.

(1) نصت المادة رقم 23 من قانون التحكيم المصرى رقم 27 لسنة 94، كما أخذت بذلك كل من المادة رقم 22 من قانون التحكيم الأردنى رقم 31 لسنة 2001، والمادة رقم 1/61 من قانون التحكيم التونسى رقم 42 لسنة 1993 المتعلق بإصدار مجلة التحكيم.

المطلب الرابع

ترشيد الاستثمار الوافد

إذا كان الاستثمار الوافد من الأهمية للمساهمة فى تحقيق تنمية شاملة ومستدامة، تؤدى إلى نقلة نوعية لكثير من الدول العربية النامية، وكان الاستعانة بالاستثمار الأجنبى ضرورة، أملتها الظروف العالمية من ناحية، واحتياج الدول العربية إليها من ناحية أخرى، فإنه من الأهمية أن نلقى الضوء عما يمكن أن يساهم فى ترشيد الاستثمار بصفة عامة، والاستثمار الوافد بصفة خاصة، ونعرض لذلك فى النقاط التالية

أولاً: على الدولة تبنى استراتيجية مدروسه وخريطة استثمارية معلنة تحقق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية للمجتمع، تصل إلى علم راغبى الاستثمار، مع تيسير الحصول على كافة البيانات التى يمكن أن يستعين بها المستثمر فى إعداد دراسات الجدوى الاقتصادية، بحيث تتضمن الآليات والأدوات الممكن استخدامها لتحقيق هذه الأهداف، مع إعداد برنامج عمل سنوى يحقق جزء من هذه الأهداف سنوياً، بتحديد معدل الاستثمار المستهدف، والمشروعات الاقتصادية المأمول قيامها موزعه على القطاعات الاقتصادية المختلفة، بما يحقق التوازن والتكامل بين القطاعات، مع تحديد صراحة المشروعات المسموح بها للاستثمارات الوافدة.

ثانياً: وضع معايير وشروط لاختيار المشروعات الاستثمارية، مع ربط تحقيقها بحصول المشروع على حوافز أو تيسيرات معينة، ومن أهم المعايير التى تتفق وحاجة الدول النامية [1]

معيار أعلى إضافة صافية للناتج القومى.

مدى مساهمة المشروع فى التأثير الإيجابى على ميزان المدفوعات.

مدى مساهمة المشروع فى تشغيل عمالة وطنية.

مدى مساهمة المشروع فى تحقيق وفورات خارجية إيجابية.

تشجيع المشروعات الصناعية بصفة عامة.

تفضيل المشروعات المستقلة عن نشاط الشركة الأم فى دولة المستثمر.

بجانب المعايير السابقة توضع شروط تلتزم بها المشروعات الاستثمارية الوافدة منها[2]

التمسك بحق الدولة المضيفة فى الاطلاع على حسابات المستثمر.

اشتراط مشاركة المستثمر الوطنى للمستثمر الوافد فى بعض المشروعات.

---

(1) محى الدين، عمرو(1972)، التنمية والتخطيط الاقتصادى، مرجع سابق.

(2) دراز، حامد(1984)، السياسات المالية، الدار الجامعية، الاسكندرية، من ص 226 :228.

تحديد الأحكام والشروط الخاصة بالعمال والخبراء الذين يستعين بهم المستثمر الوافد.

المبحث الثالث

التحكيم العربى والدولى ومنازعات الاستثمار

قديماً قال أرسطو أن أطراف النزاع يفضلون التحكيم عن القضاء؛ الذى انتشر كرد فعل لتطبيق بعض النصوص القانونية الجامدة، كما أن ذلك الانتشار يعبر عن رغبة أطراف المنازعات فى حل منازعاتهم، طبقا لمبادئ أكثر سعة ورحابة من النصوص التى تتضمنها القوانين الوضعية[1]. وقد أصبح التحكيم أكثر وسائل تسوية المنازعات انتشاراً وتناغماً مع مقتضيات سرعة وتطور التجارة العالمية، فى ظل سيادة مفهوم العولمة وسيادة مبادئ حرية التجارة والانفتاح الاقتصادى لأغلب دول العالم، وضرورة حماية الطرف الأضعف[2].

ونتناول هذا المبحث فى المطالب التالية

المطلب الأول: نبذه عن التحكيم وأهميته.

المطلب الثانى: خسائر الدول العربية من مراكز التحكيم الأجنبى التقليدية.

المطلب الثالث: آثار تطوير التحكيم العربى على تنمية الاستثمارات العربية.

---

(1) رضوان، أبو زيد(1981)، الأسس العامة فى التحكيم التجارى الدولى، القاهرة، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، ص3.

(2) حسين، هيوا(1981)، التحكيم قضاءً أصيلاً للمنازعات التجارية، مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية، جامعة السليمانية، العراق، ص541.

المطلب الأول

نبذه عن التحكيم وأهميته

"سطع مصطلح التحكيم فى سماء القانون الدولى العام، ليؤكد ويجسد مبدأ الرضائية فى مجال العلاقات والعقود الدولية، الذى ينهض –فى معناه ومبناه– على مبدأ سلطان الإرادة، وأصبح التحكيم نظاماً قضائياً عالمياً، كإحدى شطرى الوسائل القضائية لتسوية المنازعات بالطرق السلمية"[1].

أولاً: ماهية التحكيم

التحكيم بمثابة قضاء خاص، عُرف بأنه "التحكيم نظام مختلط، يبدأ باتفاق، ثم يصير إجراء، ثم ينتهى بقضاء". والتحكيم هو طريق اتفاقى لتسوية المنازعات يخرج بمقتضاه النزاع من ولاية قضاء الدولة، ويعهد به إلى فرد أو هيئة؛ للفصل فيه بحكم ملزم للطرفين[2].

بينما عرفته المحكمة الإدارية العليا المصرية بأنه "اتفاق على طرح نزاع على شخص معين أو أشخاص معينين؛ ليفصلوا فيه دون المحكمة المختصة[3]،

---

(1) القاضى، خالد(2002)، موسوعة التحكيم التجارى الدولى، دار الشروق القاهرة، مصر، ص 17.

(2) مرغنى، على(1973)، التحكيم فى منازعات المشروع العام، رسالة دكتوراة، حقوق عين شمس، ص556.

(3) المحكمة الإدارية العليا، طعن رقم 886 لسنة 20 ق.ع، جلسة 1994/1/18.

وعرفته محكمة النقض بأنه "طريق استثنائى لفض الخصومات قوامه الخروج على طرق التقاضى العادية"[1]. فالتحكيم يشترك مع الصلح فى الرضائية، ومع القضاء فى إلزامية قراره، ولكنه فى النهاية يتمتع بالاستقلالية عن كل منهما، ويعد نظاماً نموذجياً فريداً فى فض المنازعات بالطرق السلمية، فأطراف النزاع فى التحكيم هم الذين يرسمون نطاق التحكيم، ويحددون إجراءاته، والقواعد التى يفضلونها لحسم النزاع[2].

ثانياً: أهمية التحكيم ومزاياه

غلب التحكيم الجانب الاقتصادى على الجوانب السياسية والسيادية التى تتمسك بها الدول، وكان وراء نمو وازدهار وسطوع نجم التحكيم رغبة الاستثمار الأجنبى فى الابتعاد عن إذعان القضاء الوطنى لقاعدة ومبدأ سيادة الدولة[3]. فالتحكيم يتسم بالعدالة والمرونة والاستقلالية، وهو بمثابة تأمين للشركات المتعاقدة ضد التعديلات التشريعية المفاجئة التى قد تخل بالتوازن الاقتصادى. وتتضح أهمية التحكيم فى تنوع مزاياه وأهمها:

---

(1) المحكمة الدستورية العليا المصرية، دعوى رقم 12 لسنة 15 ق.ع، جلسة 1994/12/17، الجريدة الرسمية، العدد 2 فى 1995/1/12.

(2) محكمة استئناف القاهرة، الدائرة 7 تجارى، الدعوى رقم 70 لسنة 123 ق، تحكيم تجارى دولى، جلسة 2011/3/9.

(3) حسين، هيوا(1981)، التحكيم قضاءً أصيلاً للمنازعات التجارية، مرجع سبق ذكره، ص547.

1- تبسيط الإجراءات مع الالتزام بمبادئ التقاضى الأساسية

تضيع العدالة الموضوعية فى خضم روتين وبطء الإجراءات القضائية، فالإجراءات الشكلية واجبة الاتباع أمام القضاء هى السبب الرئيس فى إطالة أمد التقاضى، وعدم تحقيق العدالة الموضوعية الناجزة، ولا قيمة للقواعد التى ترسى العدالة الموضوعية دون القواعد التى تكفل العدالة الإجرائية؛ لأن الأخيرة هى التى تضمن وتحمى حقوق الأفراد[1]؛ ولذلك حرص التحكيم على التحرر من كافة القيود والإجراءات، مع إلزام المحكم بمبادئ التقاضى الأساسية وهى ثلاث[2]: مبدأ المساواة بين الخصوم، واحترام حق الدفاع، وعدالة الحكم.

2- اتسام التحكيم بمزايا الصلح

من مزايا التحكيم التى لا تجدها عند التحاكم إلى القضاء الوطنى، أن المحكم يمكن أن ينقلب إلى قائم بالصلح بين المتخاصمين بناء على طلبهما، يحكم بينهما ساعياً إلى تحقيق العدالة وليس مجرد التوفيق بينهما، ويصدر حكماً ملزماً

---

(1) جعفر، محمد(12، 2020/12/13)، العدالة الناجزة وتطبيقها فى بعض الدول فرنسا نموذجاً، بحث مقدم إلى الجمعية المصرية للاقتصاد السياسى والإحصاء والتشريع، منشور ضمن مجلد أبحاث وأوراق عمل المؤتمر القانونى السنوى السادس للجمعية حول الاصلاح التشريعى والعدالة الناجزة، تحت رعاية المستشار/ عمر مروان وزير العدل، فندق سميراميس بالقاهرة، ص100.

(2) هندى، أحمد(2015)، التحكيم دراسة إجرائية(فى ضوء قانون التحكيم المصرى وقوانين الدول العربية والأجنبية(خصومة التحكيم- رد المحكم- الحكم التحكيمى- دعوى البطلان- تنفيذ الحكم التحكيمى- التحكيم الإلكترونى، كلية الحقوق جامعة الأسكندرية، دار الجامعة الجديدة، ص 20، 21.

للطرفين، حتى لو حكم بكل ما طلبه أحد الخصوم دون الخصم الآخر، إعمالاً للقواعد القانونية التى رآى المحكم أنها تتوافق مع العدالة، أو مستبعداً لها كلها، وتحكيم قواعد العدالة والإنصاف مباشرة[1].

3- حجية أحكام التحكيم

يكتسب الحكم التحكيمى حجية الشئ المقضى ولو لم يصدر أمر بتنفيذه؛ لأن الحجية تلحق الحكم بمجرد صدوره وتترتب عليه ذات آثار الحكم القضائى؛ لأن أمر التنفيذ فى ذاته لا يتمتع بالحجية[2]. وإن كانت هذه الحجية لا تتعلق بالنظام العام كالأحكام القضائية، حيث يمكن لطرف تنازل عن حكم تحكيم صادر لصالحه، المطالبه به مرة أخرى أمام محاكم الدولة، أو الاتفاق مع خصمه على تحكيم جديد بشأنه، كما أن المحكمة لا تقضى من تلقاء نفسها بعدم قبول الدعوى القضائية لسابقة الفصل فيها تحكيمياً[3]

4- المبادئ التحكيمية تضمن فعالية التحكيم واستمراريته

(1) والى، فتحى(2006)، قانون التحكيم فى النظرية والتطبيق، منشآة المعارف، ط1، ص416 ومابعدها.

(2) Devichi, Rubellin (1965)(Jacqualines)l'arbitrage, nature juridique the. p338-339.

(3) هندى، أحمد(2015)، التحكيم دراسة إجرائية، مرجع سبق ذكره، ص 119، 120.

للتحكيم مبدأين أساسيين يضمنا فعالية التحكيم وتوصله إلى قرار سريع ومناسب، ودحض كيد الخصم الجائر نحو تعطيل الدعوى التحكيمية، وهما: استقلالية شرط التحكيم عن العقد المبرم بين الطرفين محل النزاع. مبدأ الاختصاص بالاختصاص الذى يعطى هيئة التحكيم دون غيرها الفصل فى مدى اختصاصها بنظر الدعوى التحكيمية المثارة أمامها من عدمه[1].

5- استجابة التحكيم لمعطيات التجارة الدولية

جاهد المستثمر الأجنبى وسعى كثيراً؛ حتى تمخض عن ذلك إنشاء منظمة التجارة العالمية، التى ساهمت فى تأطير عملية تسوية منازعات التجارة الدولية بأطر تتناغم مع طبيعة المعاملات التجارية، التى تتسم بالسرعة والرضائية، وقد توافق ذلك مع طبيعة التحكيم الدولى، الذى تجنب سلبيات عمليات تحديث القوانين الوطنية، بما يتعارض مع الاستثمارات القائمة وما وضعته من أسس للعمل خلال فترة معينة[2].

(1) الرشيد، حسن؛ وآخر(2020/11)، آثر جائحة كورونا (Covid-19) على إجراءات التحكيم الدولى والداخلى: دراسة تحليلية فى التشريعات الكويتية، مجلة كلية الحقوق، جامعة الكويت ، من ص272: 274.

(2) حسين، هيوا(1981)، التحكيم قضاءً أصيلاً للمنازعات التجارية، مرجع سابق، ص551، 552.

وتطوير التحكيم يجعله لا يتأثر بتغير الظروف المحيطة ولو كانت قهرية، وإنما هو الذى يؤثر فيها ويثبت كفائته وقدرته على التأقلم والاستمرارية، خاصة عند غياب منظومة العدالة الرسمية عن أداء دورها المنوط بها فى فض المنازعات العقدية، لكون التحكيم يعتبر بمثابة منظومة عدالة خاصة[1].

(1)Ph. Fouchardm E.Gaillard, B.Goldman,(1996), Traite de l,arbitrage commercial international. Litec, p 11, no 7.

المطلب الثانى

خسائر الدول العربية من مراكز التحكيم الأجنبى التقليدية

وضعت وسائل وهيئات وآليات التحكيم الدولى المعاصر بمعرفة الدول المتقدمة اقتصادياً، وبالتالى بنيت إجراءاتها وكافة آلياتها على خدمة مصالح تلك الدول فى التوسعات الاستثمارية وفتح أسواق جديدة فى الدول النامية، وتصريف إنتاجها الذى يتنامى باستمرار، بسبب التقدم التقنى المتسارع. وقنن التحكيم دولياً؛ حتى لا يتعرض المستثمر الأجنبى لتطبيق القوانين الوطنية فى الدول النامية التى تتسم غالباً بالبطء[1]، وبعض الكتاب الغربيين آشار إلى ذلك على استحياء بأن الدول النامية خاصة دول أمريكا اللاتينية على قناعة أن التحكيم يخدم مصالح الدول الصناعية المتقدمة، ولذلك يجب على مراكز التحكيم الأجنبية إنشاء فروع إقليمية لها داخل الدول النامية؛ لمحاولة تغيير تلك القناعة، بتطوير آليات التحكيم ومشاركة الدول النامية فيها عن قرب[2].

(1) م.د جاويد، سمير(2014)، التحكيم كآلية لفض المنازعات، ط1، دائرة القضاء أبو ظبى، ص 23.

(2) Mclaughlin, Joseph(1979), Arbitration and Developing Countries, https://www.jstor.org/stable p no 213, 231.

وإذا كانت الدول العربية قد خسرت أغلب القضايا التحكيمية الاستثمارية المثارة أمام مراكز التحكيم الأجنبى التقليدية المختلفة، فلا يمكن أن نقصر أسباب ذلك على عدم حيادية المحكمين الأجانب عند نظر القضايا التى تتضمن طرف عربى، وإلا كنا غير منصفين كعرب فى التعامل مع الأمور السلبية التى نمر بها، وإنما توجد أسباب أخرى وراء تلك الخسائر على رأسها، عدم ضبط الطرف العربى العقود الاستثمارية الموقعة من جانبه مع المستثمرين الأجانب، وعدم توقع النزاعات التى يمكن أن تحدث بسبب اختلاف وجهات النظر أثناء تنفيذ تلك العقود، علاوة على عدم دقة أرشفة كافة المستندات المتصلة بتلك العقود؛ لتسهيل استدعائها حال حدوث النزاعات؛ مما يضعف حجج الطرف العربى أثناء التفاوض حول حل الخلافات التى تحدث قبل اللجوء إلى التحكيم الأجنبى، والذى يكبد الدول العربية مصاريف باهظة؛ لإجرائه فى الخارج، علاوة على ارتفاع مصاريف هيئة الدفاع التى تتابعه.

أولاً: مظاهر خسائر الدول العربية[1]

يبين تاريخ التحكيم الاستثمارى الدولى خسائر الدول العربية، منذ تحكيم شركة أرامكو والسعودية والأحكام تتوالى ضد الدول العربية؛ لكون رؤوساء هيئات التحكيم وأحد أطرافها من الأجانب، وإن كان عدد منهم يتسم بالحيدة والإنصاف.

(1) صالح، سيد(2020)، منشور على موقع https://gate.ahram.org.eg، مرزوق، مروة(2017)، منشور على موقع http://www.ictnewsmasr.com تاريخ الدخول 2021/3/31.

والعجيب أنه حتى عندما ينص اتفاق التحكيم على تطبيق القانون الوطنى للدول العربية، تستبعد هيئة التحكيم تطبيقه لمبررات مختلقة، مثل تطبيق الأعراف التجارية الدولية والمبادئ العامة للقانون الدولى المتحضر؛ وهو ما دعا المشرع المصرى فى قانون التحكيم رقم 27 لسنة 94 ينص على أن من حالات بطلان حكم التحكيم، حالة استبعاد حكم التحكيم القانون الذى اتفق الأطراف على تطبيقه على موضوع النزاع[1].

وقد تعددت الخسائر العربية من التحكيم الدولى الناتج عن اتفاقات دولية، الدول العربية طرف فيها، مثال تحكيم مركز تسوية منازعات الاستثمار فى واشنطن "الإكسيد"، والذى يشترط موافقة مكتوبة من طرفى النزاع لتحكيم المركز، ومع ذلك توسع المركز فى مفهوم الموافقة الكتابية للدول المضيفة للاستثمار فى قضيتين كانت مصر طرفاً فيهما، أشهرهما القضية المسماة بهضبة الأهرام، ولم يكن فى القضيتين موافقة مكتوبة من مصر على تحكيم المركز، واستندت هيئة تحكيم المركز لنص قانون الاستثمار المصرى على جواز الاتفاق بين الحكومة المصرية والمستثمر الأجنبى على حل النزاع الذى يثور بينهما عن طريق مركز "الإكسيد"، وصدر حكم ضد الحكومة المصرية فى القضيتين[2].

(1) السن، عادل، دور محكمة الاستثمار العربية فى تسوية المنازعات الاستثمارية والتجارية، مرجع سبق ذكره، ص300.

(2) السن، عادل، المرجع السابق، ص301.

وقد قدرت الأكاديمية الدولية للوساطة والتحكيم[1] حجم الخسائر السنوية في المنطقة العربية بسبب قضايا التحكيم الدولي بأكثر من 20 مليار دولار تم دفعها على هيئة تعويضات في 700 قضية أمام مراكز التحكيم الدولية، وذلك بسبب نقص الكوادر البشرية والخبرات القانونية اللازمة لمواكبة المتغيرات العالمية في مختلف القطاعات القانونية، لاسيما تلك التي تهتم بالقضايا الإستثمارية والاقتصادية مع الشركات العالمية وبين الحكومات وهيئاتها المختلفة[2].

وتشير الإحصائيات الصادره عن الأكاديمية الدولية للوساطة والتحكيم إلى تجاوز طلبات التحكيم المقدمة إلى غرفة التجارة الدولية بباريس إلى أكثر من 100 طلباً سنوياً ، وفيما يتعلق بقضايا التحكيم المحلية فقد خسرت مصر أكثر من 74 مليار جنيه سددتها خزانة الدولة في صورة تعويضات لدول أجنبية في قضايا التحكيم الدولي وذلك خلال 10 سنوات، ويرجع ذلك إلى ما رصدته الأكاديمية بسبب قلة عدد المحكمين المصريين، حيث شارك 7 محكمين مصريين فقط من إجمالي 450 في 150 قضية كانت الدولة المصرية طرفاً بها. وتعقيباً على هذا،

---

(1) الأكاديمية الدولية للوساطة والتحكيم هى مؤسسة خاصة مستقلة تم تأسيسها فى محافظة المنصورة بمصر؛ لمباشرة نشاط الوساطة والتحكيم التجاري على المستويين الدولي والإقليمي، كوسيلة قانونية لحسم المنازعات وفقاً لإرادة الخصوم واتفاقهم على ذلك، ويضم مجلس أمناء الأكاديمية نخبة من علماء وفقهاء التحكيم الدولي بالوطن العربي، تسعى إلى تأهيل جيل جديد من المحكمين العرب وكوادر مؤهلة للعمل بهذا المجال الحساس، وذلك من خلال التدريب المستمر والمتطور بأحدث التقنيات العلمية والتكنولوجية، على أيدي نخبة من أساتذة القانون والمحكمين المتخصصين. موقع الأكاديمية http://www.iamaeg.net

(2) صالح، سيد؛ مرزوق، مروة، مرجع سابق بيانه.

صرح الدكتور وليد عثمان رئيس الاكاديمية "تشترط الشركات العالمية اللجوء لمنصات التحكيم الدولية بسبب عدم ثقتها الكاملة بمراكز التحكيم العربية، الأمر الذي يضع على عاتق الدول العربية بحث سبل النهوض بمنصات التحكيم والكوادر العربية، وتأهيل قانونيين متخصصين في العلاقات الدولية التجارية؛ لتفادي الخسائر الاقتصادية بعد نقل المعرفة والتوجهات العالمية الحديثة؛ للاستعانة بها عند صياغة العقود الاستثمارية، لتوفير البنية القانونية السليمة في ابرام العقود، وللوقوف على كافة الثغرات القانونية التي تسبب بشكل أساسي خسارة الكثير من القضايا، وتعتبر الخسائر الاقتصادية الناتجة عن قضايا التحكيم في المنصات الدولية حجرة عثرة أمام النمو الاقتصادي؛ لما تسببه من عجز في ميزانيات الدول العربية"[1].

وقد توالت خسائر الدول العربية من قضايا التحكيم أمام مراكز التحكيم الأجنبى التقليدية، فمصر وحدها تحملت مؤخراً فى قضية سياج الشهيرة أكثر من 134 مليون دولار، وقبلها بسنوات تمكن نائل الفرارجى من الحصول على حكم بتعويض قدره 22 مليون دولار من مركز التحكيم الدولى بواشنطن فى قضية فندق النيل، ومؤخراً تواجه مصر 37 قضية تحكيم تقدر قيمة التعويضات المطلوبة بنحو 100 مليار جنيهاً. وقد أكد المستشار عزت محمود عودة رئيس هيئة قضايا الدولة أن مراكز التحكيم فى الخارج ومركز القاهرة الاقليمى للتحكيم ينظرون حاليا نحو 37 قضية تحكيم، أبرزها قضية المراجل البخارية التى قضت محكمة القضاء

(1) صالح، سيد؛ مرزوق، مروة، المرجع السابق مباشرة.

الادارى ببطلان عقد بيعها لمستثمر هندى، والذى أقامها أمام مركز الاستثمار الدولى فى أمريكا «الاكسيد».

وتكمن أزمات قضايا التحكيم الدولى حسب تصريح المستشار صدقى خلوص رئيس هيئة قضايا الدولة الأسبق فى صياغة العقود، وبشكل عام، مصر تتعامل مع أكثر من 100 اتفاقية، تلزمها بقبول التحكيم الدولى عند نشوء أى نزاع، حتى أنه تم توقيع اتفاقية مع أفغانستان فى هذا الشأن، بالرغم من عدم وجود علاقات تجارية بينها وبين مصر، وبالتالى لابد من وجود هيئة أو لجنة مركزية متخصصة تتبع رئاسة الجمهورية أو رئاسة مجلس الوزراء، بحيث تكون مهمتها صياغة العقود، على أن تضم هذه اللجنة خبراء من جميع التخصصات والمجالات، فإذا تقرر توقيع عقد فى مجال التعدين والبترول، يمكن الاستعانة بخبراء فى هذا المجال لأنهم الأقدر على توضيح النواحى الفنية، ويأتى دور المستشارين القانونيين بعد ذلك فى الصياغات المحكمة، والبنود القانونية الصحيحة التى تجعل موقف مصر قوياً عند نشوء أى نزاع.

وأشهر قضايا التحكيم الدولى هى قضية شركة سياج للاستثمارات السياحية مع الحكومة المصرية، حول السيطرة على أرض طابا، والتى قامت شركة سياج للاستثمارات السياحية ببيعها لعدد من المستثمرين، تبين بعد ذلك أن من بينهم إسرائيليون، والتى أنهى مركز التحكيم الدولى التابع للبنك الدولى فى واشنطن المرافعات فى الاتجاه إلى خسارة مصر ودفعها تعويض 300 مليون دولار. علاوة

على القضية التى كبدت مصر نحو 530 مليون دولار والتى كانت بين وزارة الطيران المدنى وبين هيئة بريطانية، حصلت على أحقية بناء مطار فى مدينة رأس سدر ولمخالفة الجانب المصرى لبنود العقد تم إحالة القضية إلى مركز التحكيم الدولى بمدينة مدريد الاسبانية، وتم الحجز على ما يوازى530 مليون دولار من أموال وزارة الطيران بالبنوك الخارجية لصالح الهيئة البريطانية، غير أن مصر ربحت الطعن فيما بعد.

ومن أبرز هذه القضايا أيضاً صفقة إطارات السيارات لأحدى الماركات العالمية، والتى بعد أن أغرقت السوق المصرى بها تبين أنها غير مطابقة للمواصفات، ونتيجة للفساد وقف الجانب المصرى مكتوف الأيدى ولم يطالب بحقه، وقد خسرت مصر 76 قضية عقود إنشاءات خارجية من إجمالى78 قضية، نتيجة عدم وعى الشركات العقارية ببنود العقود واشتراطاتها، من بينها قضايا لشركات حكومية وقعت فى نفس الأخطاء. ومن خسائر التحكيم الدولى ارتفاع تكاليفه، مثال دفعت مصر 6 ملايين دولار فى قضية سياج فى 2009، حتى فى حالة عدم الخسارة، فتكاليف مراكز التحكيم الأجنبى التقليدية تفوق بكثير تكاليف التحكيم العربى[1].

(1) تصريحات د.عادل عامر أستاذ القانون العام بكلية الحقوق جامعة طنطا، على المواقع سالفة البيان، https://gate.ahram.org.eg، http://www.ictnewsmasr.com تاريخ الدخول 2021/3/31.

وتتحمل الدول العربية مصاريف للتحكيم الدولى تزيد عن مصاريف التقاضى الوطنية؛ لأن القاضى الوطنى يحصل على راتبه من الخزانة العامة، ونظره لقضايا الاستثمار لا يأخذ عليه أجراً إضافياً، كما أن مصاريف التقاضى فى الدول العربية تقل كثيراً عن نظيرتها فى الدول المتقدمة، بينما المحكم الدولى والمراكز الدولية للتحكيم تحصل على أتعاب نظرها القضايا التحكيمية كاملة، بخلاف مصاريف التحكيم الأخرى وعلى رأسها هيئة الدفاع[1]؛ والتى كثيراً ما تحصل على نسبة مئوية من القيمة المالية المتنازع عليها[2]؛ مما يضر بالمصالح المالية للدول العربية عند اللجوء للتحكيم الدولى.

ثانياً: تقييم التحكيم العربى فى المنازعات الاستثمارية

تأثرت مراكز التحكيم العربية التقليدية بتلك الجائحة بشكل ملحوظ، ومنها مركز الكويت للتحكيم التجارى، الذى استند إلى وجود قوة قاهرة تحول دون استمرار القضايا التحكيمية التى ينظرها المركز، وأوقف إجراءاته التحكيمية، لاعتمادها على الحضور المادى وتبادل المستندات يدوياً، وعدم تضمين لائحة المركز إمكانية التحكيم عن بعد، وهو ما أثبت أن المراكز التحكيمية غير المتطورة تقنياً غير قادرة

(1) م.د جاويد، سمير(2014)، التحكيم كآلية لفض المنازعات، مرجع سابق، ص 23.

(2) المهندز، ابراهيم(2018)، تسوية المنازعات الدولية بالوسائل السياسية والقضائية، بحث مقدم للحصول على درجة الماجستير، الأكاديمية الليبية فرع مصراته قسم العلوم السياسية، ليبيا، ص 90.

على التكيف فى الظروف الاستثنائية، وبالتالى ستراجع لوائحها وكافة إجراءاتها؛ للتكيف مستقبلاً مع مثل تلك الظروف[1].

وقد سعت الدول العربية منذ فترة بعيدة إلى إبرام اتفاقيات متعددة لتيسير التجارة والاستثمار فيما بينها تتضمن آليات لتسوية المنازعات التى قد تنشأ فى ذلك المجال أهمها: اتفاقية المؤسسة العربية لضمان الاستثمار عام1970، اتفاقية تسوية منازعات الاستثمار بين الدول المضيفة للاستثمارات العربية ومواطني الدول الأخرى المبرمة عام1974، والاتفاقية الموحدة لاستثمار رؤوس الأموال العربية فى الدول العربية عام1980، واتفاقية الرياض العربية للتعاون القضائى عام 1983، واتفاقية عمان العربية للتحكيم التجارى عام 1987[2]، وغيرها من الاتفاقيات، ولكنها لم تصل بعد إلى الآمال التى كانت تعقدها الدول العربية عليها لأسباب متعددة.

1- اتفاقيتى 1974، 2000[3]

تمخض عن اتفاقية تسوية منازعات الاستثمار بين الدول المضيفة للاستثمارات العربية ومواطني الدول الأخرى المبرمة عام 1974، المجلس العربى لتسوية

---

(1) الرشيد، حسن؛ وآخر(2020/11)، آثر جائحة كورونا، مرجع سبق ذكره، ص280.

(2) السن، عادل، دور محكمة الاستثمار العربية فى تسوية المنازعات الاستثمارية والتجارية، مرجع سبق ذكره، من ص 281: 283.

(3) الكشو، منصف(2013)، دور القضاء فى تطبيق وإنفاذ الاتفاقيات الدولية فى منازعات الاستثمار، مرجع سابق، من ص 8: 10.

منازعات الاستثمار، وذلك في إطار مجلس الوحدة الاقتصادية العربية، ويختص المجلس بالفصل في المنازعات القانونية الناشئة مباشرة عن الاستثمار بين دولة متعاقدة ومستثمر يحمل جنسية دولة متعاقدة أخرى، وذلك عن طريق التوفيق أولاً ثم التحكيم ثانياً. وتهدف الاتفاقية إلى إيجاد بيئة استثمارية سليمة ومؤهلة لجلب واستثمار رأس المال العربي، وتوطينه في الدول الأعضاء في هذه الاتفاقية.

أما الاتفاقية المبرمة في 2000/12/6 بموافقة مجلس الوحدة الاقتصادية العربية وتصديق عدد من الدول العربية منها مصر واليمن وموريتانيا...، فهي تهدف إلى حل أي نزاع قانونى ينشأ عن أحد الاستثمارات بين الدول العربية الأطراف المضيفة للاستثمار، أو إحدى هيئاتها أو مؤسساتها العامة وبين مواطني الدول العربية الأخرى، سواء كان شخصاً طبيعياً أو معنوياً، بما يضمن إيجاد مناخ ملائم يسهم في تشجيع قيام الاستثمارات العربية بصورة متزايدة داخل الدول العربية.

ونلاحظ تماثل اتفاقية 1974 مع اتفاقية واشنطن، من حيث مضمونها وأحكامها وقواعدها ومعظم قواعدها الإجرائية، وتختلف عنها في صبغتها الإقليمية، فهي تهدف إلى جلب الاستثمارات العربية، وتقتصر على مستثمري الدول الأعضاء في مجلس الوحدة الاقتصادية العربية. ونصت الاتفاقية على أن يبدأ حل المنازعات عن طريق التوفيق بين الأطراف المنازعة، ويصير إلى التحكيم وفقا لقواعده المنصوص عليها في هذه الاتفاقية، إذا لم يتسن حل النزاع بطريق التوفيق. ويضطلع المجلس بتسوية منازعات الاستثمار عن طريق المصالحة أو التحكيم

وهي وسائل بديلة لحل النزاعات، يلجأ إليها الأطراف بغية التوصل لحل الخلافات عوضاً عن القضاء العادي الذي يعد وسيلة أصيلة لحل المنازعات، إذ أن الأصل هو اللجوء إلى المحاكم ومحاولة حل الخلافات عبر التقاضي.

ولكن رغم أهمية هاتين الاتفاقيتين فإنهما تبقيان دون جدوى، إذا لم يتم تفعيل أحكامهما.

2- الاتفاقية الموحدة لاستثمار رؤوس الأموال العربية فى الدول العربية عام 1980

لم تستطع الاتفاقية الموحدة لاستثمار رؤوس الأموال العربية في الدول العربية –قبل وبعد تعديلها– أن تلعب الدور المنوط بها في فض منازعات استثمار رأس المال العربي داخل الدول العربية؛ بالاعتماد على مراكز التحكيم العربى المتعددة، بخلاف سلبيات أخرى منها [1]

– لم تأخذ الوساطة والتوفيق حقهما في التنظيم، حيث جاءت النصوص المنظمة لهما مقتضبة، ولم تأخذ في عين الاعتبار التطورات الحادثة في هذا المجال، والتي تمثلت في اتفاقية سنغافورة للوساطة لعام 2019.

(1) بدر، يحيي(2020/10/10)، فض منازعات استثمار رأسمال العربى: بدائل ومخاطر، بحث مقدم إلى المؤتمر السنوى الدولى السابع بعنوان التنظيم القانونى لتطوير الاستثمار، الكويت، منشور على موقع: https://kilaw.edu.kw/annualConference ، الدخول فى 2020/12/5.

– آلية التحكيم الحر تحت مظلة الاتفاقية شابها قصور شديد. حيث لم يرد في الاتفاقية –قبل وبعد تعديلها– نصوص تنظم عملية الطعن بالبطلان علي الأحكام التحكيمية؛ مما فتح الباب لأبطال الأحكام التحكيمية الصادرة عن تلك الآلية أمام المحاكم الوطنية، كما حدث مع الحكم التحكيمي الصادر في دعوي شركة الخرافي ضد الحكومة الليبية.

– محكمة الاستثمار العربية التى آنشآتها الاتفاقية، لم يتطور تنظيمها القانوني؛ ليواكب التطورات الحادثة في مجال فض منازعات الاستثمار. فاختصاصها لا يشمل الرقابة على الوساطة أو التوفيق أو التحكيم. ويقتصر على نظر المنازعات فيما بين الدول العربية، دون المستثمر الأجنبى، ولا يوجد دور حقيقى لها. بل أن المحكمة رغم إنشائها عام 1985 فأول منازعة استثمارية نظرتها كانت عام 2004، وحتى عام 2011 فصلت فى 9 منازعات فقط، وأغلب أحكامها الصادرة كانت بعدم الاختصاص[1].

– يحمل النص فى الاتفاقية على اللجوء إلي التحكيم أمام مركز الاكسيد فى ظل ارتفاع عدد الدعاوي التحكيمية التي ينظرها المركز ضد الدول العربية، مخاطر متعددة للمستثمر العربي وللدول العربية، أهمها أن الدول العربية غير قادرة على تطوير التحكيم العربى؛ بما يضمن حل النزاعات المتعلقة بالاستثمارات داخل الدول

(1) الكشو، منصف(2013)، دور القضاء فى تطبيق وإنفاذ الاتفاقيات الدولية فى منازعات الاستثمار، مرجع سابق، ص 16.

العربية، بخلاف الخسائر الاقتصادية التى لاقتها الدول العربية من القضايا المرفوعة عليها أمام المركز من المستثمرين الأجانب.

المطلب الثالث

آثار تطوير التحكيم العربى على تنمية الاستثمارات العربية

إن تناولنا للتحكيم فى بحث متعلق بتنمية الاستثمارات الوافدة للدول العربية، هو بغرض تطوير التحكيم العربى؛ لإحلاله رويداً رويداً محل التحكيم الأجنبى، الذى تبين خسارة الدول العربية لأغلب القضايا المثارة أمامه، لأسباب ذكرناها سلفاً، ونرى تناول ذلك فيما يلى:

أولاً: التحكيم الالكترونى ودعم الاستثمار العربى

يعرف التحكيم الإلكترونى بأنه "التحكيم الذى تتم إجراءاته عبر شبكة اتصالات دولية، بطريقة سمعية بصرية، ودون الحاجة إلى التواجد المادى لأطراف النزاع والمحكمين فى مكان واحد"[(1)]. وارتبط ظهوره بازدهار التجارة الالكترونية الحديثة، والتى تعرف بأنها كل معاملة تتم عن بعد، باستخدام وسيلة الكترونية، حتى اتمام العقد[(2)]، والتحكيم الإلكترونى لا يختلف عن التحكيم التقليدى إلا من خلال الوسيلة التى تتم بها إجراءات التحكيم، وهى العالم الافتراضى، الذى لا يتضمن وجود ورق أو كتابة تقليدية أو حضور مادى للأشخاص أمام هيئة التحكيم،

(1) أبو هشيمة، عادل(2005)، عقود خدمات المعلومات، دار النهضة العربية، ص 75.

(2) أبو حلوه، حسام الدين(2012)، التحكيم الالكترونى، رسالة ماجستير، الأكاديمية العربية للنقل البحرى، الأسكندرية.

حتى أن الأحكام يحصل عليها أطراف النزاع بطريق إلكترونى بعد توقيعها إلكترونياً[1].

وقد نبهت أزمة كورونا العالم بكافة مؤسساته ودوله، إلى أهمية تفعيل الإجراءات الإلكترونية فى كافة مناحى الحياة، ومنها التحكيم، فالإدارة القوية تضمن طرح مجموعة حلول متنوعة للتعامل مع الأزمات والظروف الطارئة، وعلى رأس تلك الحلول ضمان منظومة إجراءات إلكترونية، لا تتأثر بالظروف الطارئة والأزمات الصحية وغيرها، والمؤسسات التحكيمية القوية والمنظمة كمحكمة لندن للتحكيم أعلنت فور حدوث الجائحة عن ثقتها فى إمكاناتها؛ لضمان استمرار منظومتها التحكيمية، والتغلب على كافة العوائق والصعوبات التى سببتها الجائحة، وأنها بصدد إعادة بلورة القواعد والمعايير والإرشادات للتكيف مع العالم سريع التغير[2].

ولقد أصبحت التجارة الالكترونية حقيقة واضحة جلية، لا يمكن تجاهلها فى المعاملات الاقتصادية، ويلزم على كافة الدول توفير بيئة قانونية مناسبة للتجارة الإلكترونية، وإلا ستصبح الدولة مهمشه اقتصادياً، فى ظل انتشار الاقتصاد

---

(1) الهلالى، محمد(يناير/2013)، القضاء الإلكترونى، مجلة مصر المعاصرة، القاهرة، العدد رقم 509، ص 349.

(2) COVID-19 Update: Recalibrating and Resilience – LCIA continues to deliver the highest quality services for users, 20 Oct2020, https://www.lcia.org.

الشبكى أو الرقمى، وعموماً لا يجب إخضاع التحكيم الإلكترونى لذات النصوص التى تحكم التحكيم التقليدى، وإلا سنفقد مزاياه المتعددة[1].

وينبغى على التحكيم العربى بداية لمواكبة التحكيم الإلكترونى، ضمان احترام الحقوق الأساسية للمتحاكمين، وحماية بياناتهم الشخصية، والمساواة وعدم التمييز، وحقوق الإنسان بصفة عامة، والجودة فى أمن المعلومات، وشفافية اللوائح والتقنيات؛ ليسهل التعامل معها من كافة الأطراف المتحاكمة[2].

ونرى إنشاء تطبيق إلكترونى متخصص فى التحكيم الإلكترونى العربى، بحيث يكون واضحاً وسهل الاستخدام للكافة، تيسر من خلاله إجراءات التحكيم، يشتمل على كافة إجراءات وخطوط سير منظومة التحكيم العربية، منذ إبرام اتفاق التحكيم الإلكترونى، حتى صدور الحكم الإلكترونى؛ للعمل على نشر ثقافة التحكيم عربياً ومحلياً، ولضمان مستقبل واعد ومتطور للتحكيم، ويجب تأمين ذلك البرنامج من كافة عمليات القرصنة والاختراق، واستخدام أفضل المعايير الدولية فى برمجته ومراجعته وتحديثه باستمرار، مع ضمان تقديمه خدمة تحكيمية مميزة على كافة

---

(1) هندى، أحمد(2015)، التحكيم دراسة إجرائية، مرجع سبق ذكره، ص 311، 312.

(2) Charte ethique europeenne dutilisation de lintelligence artificielle dans les systems judiciaries et leur environnement,(2018) adoptee par la CEPFJ, 3-4 dec. en ligne https://www.rm.coe.int.

الأصعدة الدولية والمحلية؛ مع اعتماد الدول العربية ذلك البرنامج فى الاتفاقات العربية الخاصة بالتحكيم[1].

وينبغى على الدول العربية نشر الوعى بأهمية التحكيم سيما التحكيم الإلكترونى، وكذا تقنين التشريعات اللازمة لتنظيم مسألة التحكيم الالكترونى؛ لدعم خطة الاستثمارات، ويلزم أيضاً بجانب ذلك تبنى تطوير البنية التحتية للتجارة الإلكترونية، وتطوير أسس وأساليب تأمين التعاملات التجارية وحماية أنظمة الدفع الإلكترونى؛ لزرع الثقة بين المتعاملين على شبكة الإنترنت، ومما يؤدى إلى خفض عمليات الاختراق والتحايل[2]؛ دعما لزيادة التعاملات التجارية الإلكترونية، وفى ذات الوقت ضمان الدولة حصولها على حقوقها الضريبية وغيرها من شبكة التجارة الإلكترونية التى تستغل منتجاتها وأراضيها فى تحقيق أرباح ومكاسب استثمارية.

وعلى الدول العربية تطبيق التحكيم الذكي الذى يتم من خلال العقود الذكية، ويتمتع بقدر عالى من الشفافية والسرعة وقلة التكاليف وإلغاء دور الوسيط حيث يتم إدراج المنازعات المتوقع حدوثها في المستقبل بين طرفي العقد داخل رموز في العقد، ومن ثم وضع آلية لتسوية تلك المنازعات، بمعنى أنه إذا توقع أحد الطرفين أن يخل الآخر بتنفيذ أحد الالتزامات الواردة في العقد الذكي، كدفع الثمن المتفق

(1) الرشيد، حسن؛ وآخر (2020/11)، آثر جائحة كورونا، مرجع سبق ذكره، ص310.

(2) ابراهيم، مصطفى؛ وآخر (أكتوبر/2012)، حجية إثبات البريد الإلكترونى ومدى الحاجة إليه (قانونياً وتقنياً) دراسة مقارنة، مجلة مصر المعاصرة، العدد 508، السنة 104، القاهرة، ص 241.

عليه أو الإخلال بالتسليم مثلا؛ فإنه يتم تطبيق الجزاء المدني تلقائياً، وبصورة مباشرة، لأن طبيعة العقد الذكي تقوم على توقع الإخلال بالالتزامات الواردة فيه وتوقيع الجزاء مباشرة. [1]

ثانياً: آليات متنوعة لتطوير التحكيم العربى [2]

يوجد عدد من الآليات التى يمكن من خلالها تطوير التحكيم العربى، بعضها تم فعلا على أرض الواقع ولكن تحتاج لمتابعة وتطوير مستمر، والآخر نأمل تحقيقه قريباً لمزيد من جذب الاستثمارات البينية والوافدة إلى الدول العربية، ونوضح ذلك فيما يلى:

1- آليات تمت فعلاً على أرض الواقع

من أبرز الآليات التى تمت على أرض الواقع تعدد مراكز التحكيم العربى المؤسساتى منها مراكز متخصصة وإقليمية وأكثرها ذات اختصاص شامل، وعالمية[3]، ومؤخراً تم تدشين الاتحاد العربى للتحكيم في القاهرة بتاريخ

---

(1) فتح الباب، محمد(2020/10/10)، التحكيم بالوسائل الذكية كآلية لتسوية منازعات الاستثمار(دراسة مقارنة بين القانون الكويتى والفرنسى)، بحث مقدم إلى المؤتمر السنوى الدولى السابع بعنوان التنظيم القانونى لتطوير الاستثمار، الكويت، منشور على موقع https://kilaw.edu.kw/annualConference .

(2) السن، عادل، مرجع سبق ذكره، من ص 281: 283.

(3) راجع قائمة بكافة مراكز التحكيم على مستوى العالم https://www.international-arbitration-attorney.com/ar، منها كمراكز عربية: مركز القاهرة الإقليمي للتحكيم التجاري

2018/5/24 في المنازعات الاقتصادية والاستثمار، بالتعاون بين مجلس الوحدة الاقتصادية العربية التابع لجامعة الدول العربية، واتحاد المحامين العرب، وعقد الاجتماع الأول لهيئته العامة في 2018/6/24. وصرح نقيب المحامين العرب سامح عاشور رئيس الاتحاد، أن الهدف من إنشاء الاتحاد خلق منظمة قانونية قادرة على استيعاب المشكلات الاقتصادية للمستثمرين العرب، مضيفاً أن الاتحاد العربي للتحكيم يعد نواة للوصول لتلك الوحدة التي وصل إليها الاتحاد الأوروبي

الدولي(CRCICA)

تأسس في 1979 CRCICA وهو مؤسسة التحكيم الأبرز في مصر، مركز دبي للتحكيم الدولي مقره مدينة دبي الأكاديمية العالمية

أسس في 1994 DIAC وهو هيئة التحكيم الرائدة في دبي, ويستخدم بشكل شائع في عمليات التحكيم الإنشائية التي تشمل الشرق الأوسط. توجد العديد من مؤسسات التحكيم العربية الإقليمية والمتخصصة منها: مركز أبوظبي للتوفيق والتحكيم التجاري(ADCCAC) بالامارات العربية المتحدة، مركز أكادير للتوفيق والتحكيم(CCISA) بالمغرب،

الرابطة العربية للتحكيم الدولي(AAIA) بباريس ، الجمعية العربية للوساطة والتحكيم في الملكية الفكرية(AIPMAS)

بعمان الأردن، غرفة البحرين لتسوية المنازعات(BCDR) بالبحرين، مركز التحكيم التجاري لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، بالمنامة البحرين، مركز أ.د د خير للقانون والتحكيم (AKLAC)بالقاهرة، مركز الإمارات للتحكيم البحري (إيماك)

بدبي، مركز التحكيم اللبناني لغرفة التجارة والصناعة والزراعة في بيروت وجبل لبنان (CCIABML)

مركز الرباط الدولي للوساطة والتحكيم(CIMAR) بالمغرب، مركز الشارقة للتحكيم التجاري الدولي(SICAC)

بالشارقة بالإمارات، مركز شرم الشيخ للتحكيم الدولي (شيخ) بمصر، غرفة التحكيم الدولية بالسودان، مركز طلال أبوغزاله لتسوية المنازعات TAG بالإمارات،

رغم ثقافاتهم ولغاتهم المختلفة. وأشار الأمين العام لمجلس الوحدة الاقتصادية، السفير محمد الربيع، إلى أن هذا التكامل في مجال حل النزاعات والتحكيم سيعيد رؤوس الأموال العربية لبلدانها وأوطانها[1].

ويضم الاتحاد أفراد وهيئات التحكيم العربى، تحت مظلة جامعة الدول العربية، بعد تسجيله فى مجلس الوحدة الاقتصادية العربية التابع للجامعة. ويسعى لتطوير العمل التحكيمي نحو تنمية الاستثمارات العربية، بعد أن بات التحكيم ضرورة، لجدارته العملية في مقابل التقاضي الوطني الذي يتخلله إجراءات إدارية كثيرة، تؤخر الفصل في الدعاوى القضائية. كما أنه يساهم في حفظ الحقوق ونشر الطمأنينة والعدالة بين المتنازعين في القضايا المختلفة[2] وتشكيل مجلس الاتحاد العربي للتحكيم سيجمع الأمة العربية، عن طريق مجلس إدارة، وجمعية عمومية تشمل جميع ممثلي الدول العربية، كما أن هناك تشكيلًا قطاعياً على مستوى القطاعات الإنتاجية، وآخر جغرافيًا على مستوى الدول العربية[3].

وقد انتشرت مراكز التحكيم العربية فى مصر وغيرها من الدول العربية، ومن أهمهما:

---

(1) عاشور، سامح(2018/5/24)، منشور على موقع https://alghad.com .

(2) لقاء بين رئيس الاتحاد العربى والأمين العام مع رئيس الوزراء المصرى؛ لتوضيح دور الاتحاد العربى للتحكيم فى تنمية الاستثمارات العربية بتاريخ2019/11/13، على موقع https://almalnews.com

(3) أبو العينين، محمد(2018)، المؤتمر الأول للاتحاد العربى للتحكيم، منشور على موقعى http://www.abouelenein.com ، وhttps://www.youm7.com/

أ- **مركز حقوق عين شمس للتحكيم:** يهدف المركز إلى القيام ببرامج متخصصة للتدريب والإعداد على أعمال التحكيم؛ على نحو يسهم فى توفير أجيال متعاقبة من المحكمين ورفع كفاءتهم بصورة مستمرة. مع إشرافه على إجراء الدراسات والبحوث الأكاديمية العلمية فى مجال التحكيم، بما ينمى الوعى الأكاديمي لدى الأفراد والمؤسسات المختلفة. وتنظيم الدورات والمؤتمرات المتعلقة بالتحكيم. وإعداد قوائم متكاملة ومتجددة للمحكمين والخبراء الوطنيين والأجانب المعتمدين من المركز سواء للقيام بأعمال التحكيم أو إعداد تقارير الخبرة أو الخدمات الاستشارية. والتعاون وتنمية الروابط مع مراكز التحكيم الأخرى فى مصر أو الخارج[1].

ب- **مركز التحكيم القاهرة الإقليمى للتحكيم التجارى الدولى**[2]: تم تأسيس مركز القاهرة الإقليمى للتحكيم عام 1979 وهو أعرق المراكز العربية التحكيمية ولا يهدف إلى الربح، تأسس تحت مظلة المنظمة القانونية الاستشارية لدول أسيا وإفريقيا، والتى تضم حالياً عدد 47 دولة إفريقية وأسيوية على رأسهم الصين واليابان وإيران ومصر والإمارات وماليزيا. وقد أُعتمد المركز عام 1987 كمنظمة دولية، وتم منحه بفروعه المختلفة كافة الامتيازات والحصانات التى تكفل استقلاله للقيام بوظائفه. وهو يضم خبرات تحكيمية عربية وأجنبية متميزة، يمكن الاستعانة

---

(1) أهداف مركز حقوق عين شمس للتحكيم، منشور على موقع http://www.asu.edu.eg.

(2) مركز القاهرة الإقليمى للتحكيم التجارى الدولى، منشور على موقع المركز https://crcica.org/AboutUs.asp .

بها فى تطوير التحكيم العربى ورفع كفائته وسمعته على المستوى الدولى. ويطبق المركز قواعد تحكيم الأونسيترال الخاصة بلجنة الأمم المتحدة للقانون التجارى الدولى المعتمدة فى 1976/12/15، مع إجراء بعض تعديلات طفيفة عليها، بحيث تتواكب مع عمل المركز.

2- آليات ينبغى تفعيلها

بجانب الوسائل سالفة البيان التى فعلت على أرض الواقع، يجب تعديل الاتفاقية الموحدة لاستثمار رؤوس الأموال العربية فى الدول العربية بشأن محكمة الاستثمار العربية، والمحدد مقرها فى المقر الدائم لجامعة الدول العربية، عن طريق تحديد اختصاصات المحكمة بشكل واضح وتفصيلى، مع تحديد مفهوم موسع وواضح للاستثمار الذى تحميه الاتفاقية، وتعريف الغرف التجارية فى كافة البلاد العربية بأهمية المحكمة والخدمات التى تقوم بها لفض منازعات الاستثمار بأيسر الطرق وأقل تكاليف، ودعوة كافة المستثمرين العرب لتضمين عقود استثماراتهم فى الدول العربية وغيرها، شرط اللجوء إلى محكمة الاستثمار العربية، وكذا دعوة وزارات الاستثمار والتعاون الدولى فى كافة البلدان العربية؛ لتفعيل دور المحكمة المعطل الذى ينتهى كما رأينا سلفاً للحكم فى كافة قضاياها بعدم الاختصاص، وقلة عدد القضايا التى تنظرها.

ويكون النظر أمام المحكمة على درجة تقاضى واحدة، إلا أن عدم تنفيذ أحكامها لا يترتب عليه أى جزاء، مما يسبب عدم اللجوء إليها بوضعها الحالى.

ولابد من توسيع اختصاصها لتنظر في مختلف منازعات الاستثمار التي يكون أحد أطرافها فقط عربياً، بغض النظر إن كان مستثمراً خاصا أو دولة أو إحدى مؤسساتها؛ لأن ذلك يخول المحكمة حسم النزاعات التي تطرأ بين مستثمر أجنبي ودولة عربية أو تلك التي تقوم بين مستثمر عربي ودولة أجنبية. ومن الأفضل أن تتضمن الاتفاقات الاستثمارية التي تبرم بين الدول العربية إسناد اختصاص حل المنازعات المتعلقة بالاستثمار إلى محكمة الاستثمار العربية، وذلك لتفعيل دورها على أرض الواقع[1]

وفى ظل انتشار التحكيم الدولى، وكونه جزء هام ومؤثر من منظومة العدالة الدولية، نرى أنه على الدول العربية التعامل مع مراكز التحكيم العربى المتعددة سالفة البيان، وربطها بمحكمة الاستثمار العربية، بحيث يتم النص على تحكيمها فى كافة التعاقدات الاستثمارية التى تتم داخل الأراضى العربية، خاصة فى الاتفاقات الاستثمارية البينية، وكذا فى الاتفاقات التى تكون الدول العربية أحد أطرافها مع مستثمرين أجانب، حفاظاً على المصالح والأموال العربية التى تعرضت لخسائر من الاحتكام للتحكيم الأجنبى.

وينبغى نشر ثقافة التحكيم بإدراج مادة التحكيم ضمن المقررات الدراسية لكليات الحقوق والقانون وعمل ورش تحكيمية افتراضية؛ لتدريب الطلبة على تقمص

(1) الكشو، منصف(2013)، دور القضاء فى تطبيق وإنفاذ الاتفاقيات الدولية فى منازعات الاستثمار، مرجع سابق، ص 16.

شخصية المحكم الوطنى والدولى، وتنمية مهاراتهم ومواهبهم فى هذا الشأن؛ ليتخرج الطالب المتميز وفى ذهنه وتوجهه أنه إما أن يعمل قاضى وطنى أو محكم دولى، بل أن فرصة المحكم الدولى قد تكون أفضل مادياً واجتماعياً، خاصة أن كليات الحقوق منها من يدرس باللغة الإنجليزية ومنها من يدرس بالفرنسية، وهما لغتا التحكيم الدولى الرئيستين.

وعلى الفقهاء العرب مناقشة كافة التفصيلات الخاصة بالتحكيم؛ حتى يمكن للمشرع أن يقننها ويضع لها أسس وقواعد، تجعل المستثمر الأجنبى يقدم على التحكيم العربى دون تخوف، أملاً أن يحصل من خلاله على حقوقه المشروعة، بإجراءات ووقت ومجهود وتكلفة أقل مما يعانيه عند اللجوء إلى قضاء الدولة، ويكون بديلاً للتحكيم الدولى مرتفع التكلفة نسبياً، وفى ذات الوقت ينعكس ذلك إيجاباً على الاستثمارات العربية، التى تقنن التحكيم بأسلوب واضح؛ مما يؤدى فى النهاية لتنمية اقتصادية أسرع.

الخاتمة

بعد الانتهاء من البحث نعرض لأهم النتائج والتوصيات التى توصل إليها البحث:

أولاً: النتائج

انتهى البحث إلى عدد من النتائج نوجزها فيما يلى

- إن الاستثمار هو حجر الزاوية فى تحقيق تنمية شاملة ومستدامة للدول العربية ومنها مصر، حيث لا يقتصر أهميته فقط على الجانب الاقتصادى المتعلق برفع مستوى الأداء الاقتصادى، وزيادة الطاقة الإنتاجية للاقتصاد القومى، وإنما يتعدى ذلك لجوانب اجتماعية أخرى لازمة للتنمية، كتحسين التعليم والصحة والخدمات الأساسية التى يحتاجها المجتمع.

- الدول العربية عموماً تصنف كدول نامية، وبعضها ينفذ برامج إصلاحية وتنموية موسعة على رأسها مصر؛ وبالتالى تحتاج إلى ضخ مزيد من الاستثمارات؛ لتقليل الفجوة بين الادخار والاستثمار، وتحقيق تنمية شاملة ومستدامة. ومع ذلك يوجد عدد محدود من الدول العربية تحقق فوائض، ولديها صناديق ثروة سيادية ضخمة تصنف ضمن أكبر 10 صناديق فى العالم.

- ضعف الاستثمارات البينية رغم ضخامة حجم الاستثمارات العربية، أدى إلى أهمية الاستثمارات المباشرة الوافدة من دول متقدمة، والتى لا تقتصر أهميتها

على سد الفجوة الادخارية فقط، ولكن تتعداها لأمور هامة مثل سد فجوة الصرف الأجنبى، ورفع كفاءة وحجم الطاقة الإنتاجية، والنهوض بالأساليب الفنية والتقنية للإنتاج، والمساهمة فى نقل الخبرات التنظيمية والمالية والإدارية والتسويقية.

- هناك حوافز لا غنى عنها لجذب الاستثمار البينى والأجنبى للدول العربية، أهمها: استقرار سياسى وتشريعى، وربحية وعمالة وأسواق، وسهولة التحويلات المباشرة وغير المباشرة، بجانب حوافز أخرى، وضمانات دولية ومحلية، عرض لها البحث تفصيلاً. مع مراعاة ترشيد تلك الاستثمارات لضمان تحقيقها أهداف التنمية؛ بوضع معايير وشروط لاختيار المشروعات الاستثمارية تلائم ظروف الدول العربية واحتياجاتها وبرامجها التنموية.

- من الأهمية بمكان تنمية الاستثمارات البينية العربية؛ لأن ذلك يساهم فى حسن استخدام الموارد المتاحة لها، ويعطى الفرصة لتحقيق تكامل اقتصادى عربى، يحسن المركز الدولى للدول العربية فى العلاقات الاقتصادية الدولية، خاصة مع ضعف حجمها مقارنة بما يتسرب منها للخارج، وصناديق الثروة السيادية التى تستثمر فى الخارج بمبالغ ضخمة أكبر دليل على ذلك.

- وضعت وسائل وهيئات وآليات التحكيم الدولى المعاصر بمعرفة الدول المتقدمة اقتصادياً، وبالتالى بنيت إجراءاتها وكافة آلياتها على خدمة مصالح تلك الدول فى التوسعات الاستثمارية وفتح أسواق جديدة فى الدول النامية، وقنن التحكيم دولياً وفرض على الدول النامية؛ حتى لا يتعرض المستثمر الأجنبى لتطبيق

القوانين الوطنية، وللهروب من إجراءات التقاضى الوطنية فى تلك الدول التى تتسم غالباً بالبطء؛ مما رتب خسائر مالية للدول العربية.

- لم تفعل كافة الاتفاقيات العربية التى أبرمت لتطوير التحكيم العربى، بما فيها محكمة الاستثمار العربية. كما تبين وجود عدد كبير من مراكز التحكيم العربية، التى تملك خبرات تحكيمية متنوعة يمكن الاعتماد عليها، لم يتم الاستفادة بها بالقدر المأمول.

- تملك الدول العربية بحجم معاملاتها المالية الضخمة مع الأجانب قوة تفاوضية كافية، للتمسك بأن يكون التحكيم فى المراكز التحكيمية العربية، وتجنب اللجوء لمراكز التحكيم الأجنبية بآثارها السلبية التى عرض لها البحث باستفاضة؛ مما يجعل التحكيم العربى ضمانة إجرائية لا غنى عنها، فى اتجاه تنمية الاستثمارات البينية والوافدة إلى الدول العربية.

ثانياً: التوصيات

- نوصى بتيسير كافة السبل لانسياب الاستثمارات العربية البينية، والوافدة إلى الدول العربية، حيث يمكن عن طريق جامعة الدول العربية وضع ميثاق للتعاون فى زيادة حجم الاستثمارات البينية، وتفعيل الاتفاقيات التى آشار إليها البحث فى هذا الشأن، بجانب الحرص على الحد من ضخ استثمارات جديدة للدول الأجنبية، وتوجيهها للدول العربية الأخرى، خاصة مع ظهور فرص استثمارية

موسعة ومتنوعة فى عدد من الدول العربية مثال مصر والسودان وتونس والعراق وموريتينيا، وتوجيه صناديق الثروة السيادية العربية للاستثمار داخل القطر العربى.

- مراعاة المعايير والشروط التى آشار إليها البحث؛ لترشيد نوعية مشروعات الاستثمارات الوافدة، وأهمها الأولوية للمشروعات التى تساهم فى تحقيق الأهداف التنموية والخطط الاستراتيجية الموضوعة؛ لتأمين الاحتياجات الجغرافية والأكثر احتياجاً داخل كل دولة عربية.

- وضع سياسة ضريبية تتفق والأهداف التنموية العامة لتحقيق خطط التنمية المستدامة، تفرق بين المشروعات الاستثمارية الإنتاجية التى يحتاجها المجتمع، والاستثمارات غير المنتجة أو التى تهتم بسلع ترفيهية كمالية لا يحتاجها المواطن العادى فى المجتمعات العربية النامية.

- نرى إنشاء تطبيق إلكترونى متخصص فى التحكيم العربى، بحيث يكون واضحاً وسهل الاستخدام للكافة، ينشر الوعى بأهمية التحكيم سيما التحكيم الإلكترونى، ويؤسس ثقافة التحكيم بين الأجيال المتعاقبة، ويشتمل على كافة إجراءات وخطوط سير منظومة التحكيم العربية، منذ إبرام اتفاق التحكيم الإلكترونى، حتى صدور الحكم الإلكترونى. على أن يتم تأمين ذلك البرنامج من كافة عمليات القرصنة والاختراق، واستخدام أفضل المعايير الدولية فى برمجته ومراجعته وتحديثه باستمرار، وعلى الدول العربية أن تقنن التشريعات اللازمة لتنظيم مسألة التحكيم الالكترونى؛ لدعم خطة الاستثمارات، وتطوير البنية التحتية للتجارة

الإلكترونية، والاعتماد على مراكز التحكيم العربية المنتشرة والمتعددة، وإحلالها رويداً رويداً محل مراكز التحكيم الأجنبية التى كبدت الدول العربية خسائر كبيرة على النحو المفصل فى البحث، ولدعم الاستثمارات البينية العربية، وفرض تلك المراكز على الاستثمارات الوافدة.

- يجب تعديل الاتفاقية الموحدة لاستثمار رؤوس الأموال العربية فى الدول العربية بشأن محكمة الاستثمار العربية، عن طريق تحديد اختصاصات المحكمة بشكل واضح وتفصيلى، مع تحديد مفهوم موسع وواضح للاستثمار الذى تحميه الاتفاقية، ودعوة وزارات الاستثمار والتعاون الدولى فى كافة البلدان العربية؛ لتفعيل دور المحكمة المعطل، وربط ذلك بمراكز التحكيم العربية المعتمدة، لتشكيل منظومة تحكيم عربية متطورة، تتصدى لخسائر مراكز التحكيم الأجنبى التقليدية.

المراجع العربية

ابراهيم، مصطفى؛ أيوب، أحمد(أكتوبر/2012)، حجية إثبات البريد الإلكترونى ومدى الحاجة إليه (قانونياً وتقنياً) دراسة مقارنة، مجلة مصر المعاصرة، العدد 508، السنة 104، القاهرة.

أبو حلوه، حسام الدين(2012)، التحكيم الالكترونى، رسالة ماجستير، الأكاديمية العربية للنقل البحرى، الأسكندرية.

أبو سمهدانة، عبد الناصر (يوليو/2011)، التحكيم فى منازعات الاستثمار وفقا لقانون التحكيم الإمارتى، مصر المعاصرة.

أبو هشيمة، عادل(2005)، عقود خدمات المعلومات، دار النهضة العربية.

إسماعيل، هفال(2016)، التحكيم فى منازعات الاستثمار الأجنبى وفق الاتفاقيات الدولية والتشريعات الوطنية مع أحدث أحكام هيئات التحكيم الدولية وأحكام المحاكم الوطنية، منشآة المعارف، الأسكندرية.

إسماعيل، هفال (2015)، المركز القانونى للمستثمر الأجنبى"دراسة تحليلية مقارنة"، دار الجامعة الجديدة، الأسكندرية.

الأخضر، مالكى(2008)، حماية الاستثمار الأجنبى الخاص فى التشريع الوطنى والقانون الدولى، رسالة ماجستيير، كلية الحقوق، جامعة منتوري قسنطينة، الجزائر.

الأسرج، حسين (2005/12)، سياسات تنمية الاستثمار الأجنبى المباشر فى الدول العربية، سلسلة رسائل بنك الكويت الصناعى، رقم 83.

الأسعد، بشار(2004)، عقود الاستثمار فى العلاقات الدولية الخاصة، رسالة دكتوراة، جامعة عين شمس.

التركى، يونس(2014)، دور التحكيم كوسيلة لتسوية منازعات الاستثمار الأجنبى فى ظل التشريع الليبى والمصرى، رسالة ماجستيير، جامعة القاهرة.

الخولى، فوزى(1993)، دور السياسة الضريبية فى تنمية الاستثمار وفقا لمنهج الاقتصاد الإسلامى، رسالة دكتوراة غير منشورة، كلية الحقوق جامعة الأسكندرية.

الرشيد، حسن؛ وآخر(2020/11)، آثر جائحة كورونا (Covid-19) على إجراءات التحكيم الدولى والداخلى: دراسة تحليلية فى التشريعات الكويتية، مجلة كلية الحقوق، جامعة الكويت.

السائح، عمران(2008)، التحكيم التجارى الدولى فى ليبيا "دراسة فى ضوء التشريعات النافذة"، كلية الحقوق جامعة الفاتح.

السن، عادل(12، 2020/12/13)، دور محكمة الاستثمار العربية فى تسوية المنازعات الاستثمارية والتجارية، بحث مقدم إلى الجمعية المصرية للاقتصاد السياسى والإحصاء والتشريع، منشور ضمن مجلد أبحاث وأوراق عمل المؤتمر القانونى السنوى السادس للجمعية حول الاصلاح التشريعى والعدالة الناجزة، تحت رعاية المستشار/ عمر مروان وزير العدل، فندق سميراميس بالقاهرة.

الصيرفى، صلاح (1961)، مقدمة فى مبادئ الاقتصاد، دار الجامعات المصرية، اسكندرية.

الطراونة، خالد(2017)، ورقة بحثية بعنوان التحكيم التجارى–المفهوم والإجراءات–، غرفة تجارة عمان، الأردن.

الطراونة، مصلح(2011)، نطاق اختصاص المركز الدولى لتسوية المنازعات الناشئة عن عقود الاستثمار الأجنبية وفقاً لاتفاقية واشنطن، بحث مقدم لمؤتمر كلية القانون بجامعة الإمارات العربية.

العقيل، عبد الرحمن(2016)، ضمانات الاستثمار الأجنبى فى المملكة العربية السعودية، ط1، مركز الدراسات العربية، الرياض.

الفولى، أسامه؛ وآخر(2005)، مبادئ الاقتصاد السياسى، دار الجامعة الجديدة، اسكندرية.

القاضى، خالد(2002)، موسوعة التحكيم التجارى الدولى، دار الشروق القاهرة، مصر.

الماحى، حسين (ابريل/2003)، نظرات قانونية فى التجارة الإلكترونية، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، جامعة المنصورة، العدد رقم 31.

المهندز، ابراهيم(2018)، تسوية المنازعات الدولية بالوسائل السياسية والقضائية، بحث مقدم للحصول على درجة الماجستير، الأكاديمية الليبية فرع مصراته قسم العلوم السياسية، ليبيا.

الهلالى، محمد(يناير/2013)، القضاء الإلكترونى، مجلة مصر المعاصرة، القاهرة، العدد رقم 509.

جاويد، سمير(2014)، التحكيم كآلية لفض المنازعات، ط1، دائرة القضاء أبو ظبى.

جعفر، محمد(12، 2020/12/13)، العدالة الناجزة وتطبيقها فى بعض الدول فرنسا نموذجاً، بحث مقدم إلى الجمعية المصرية للاقتصاد السياسى والإحصاء والتشريع، منشور ضمن مجلد أبحاث وأوراق عمل المؤتمر القانونى السنوى السادس للجمعية حول الاصلاح التشريعى والعدالة الناجزة، تحت رعاية المستشار/ عمر مروان وزير العدل، فندق سميراميس بالقاهرة.

حسين، جميل(بدون تاريخ)، القضاء والتحكيم الدولى(نماذج لأهم الوثائق الدولية)، المستوى الثالث– فصل دراسى ثانى كود326، مادة القضاء والتحكيم الدولى العام، جامعة بنها، مصر.

حسين، هيوا(1981)، التحكيم قضاءً أصيلاً للمنازعات التجارية، مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية، جامعة السليمانية، العراق.

حشيش، عادل؛ وآخر(2006)، أساسيات علم الاقتصاد، دار الجامعة الجديدة، اسكندرية.

حمد الله، عبد الباسط(2017)، دور التحكيم كوسيلة لتسوية منازعات الاستثمار الأجنبى"دراسة فى ضوء القانون المصرى رقم17لسنة 2015 وفى ضوء القانون الليبى"، رسالة ماجستير فى الحقوق، جامعة الأسكندرية قسم القانون الخاص.

دراز، حامد(1984)، السياسات المالية، الدار الجامعية، الاسكندرية.

رضوان، أبو زيد(1981)، الأسس العامة فى التحكيم التجارى الدولى، القاهرة، كلية الحقوق، جامعة عين شمس.

رمزى، زكى(1966)، مشكلة الادخار، الدار القومية للطباعة والنشر، القاهرة.

سليمان، طالب(2016)، الضمانات التشريعية لحماية الاستثمارات الأجنبية"دراسة مقارنة"، دار الجامعة الجديدة، الأسكندرية.

شاكر، إبراهيم(2017)، معالجة عيوب التحكيم التجارى فى منازعات التجارة الدولية وعقود الاستثمار وتأثيرها على جذب الاستثمارات فى الدول النامية، مجلة القانون والاقتصاد، العدد رقم 93.

شلغوم، عميروش(2012)، دور المناخ الاستثمارى فى جذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة إلى الدول العربية، ط1، مكتبة حسين العصرية، بيروت.

عبد العال، سامى(29، 2015/4/30)، دور القضاء والتحكيم الدولى فى تسوية منازعات الاستثمار، بحث مقدم إلى مؤتمر كلية الحقوق جامعة طنطا، مصر.

على، كريم(2020/12)، آثر الإصلاحات التشريعية على قانون الاستثمار، بحث مقدم إلى الجمعية المصرية للاقتصاد السياسى والإحصاء والتشريع، منشور ضمن مجلد أبحاث وأوراق عمل المؤتمر القانونى السنوى السادس للجمعية حول الاصلاح التشريعى والعدالة الناجزة، تحت رعاية المستشار/ عمر مروان وزير العدل، يومى 12، 2020/12/13 بفندق سميراميس، القاهرة.

قعلول، سفيان (2017/4)، جاذبية البلدان العربية للاستثمار الأجنبى المباشر(دراسة تشخيصية حسب مؤشر قياس محددات الاستثمار، مجلة دراسات اقتصادية، العدد رقم 36.

مبروك، نزيه(2014)، محددات وضمانات جذب الاستثمارات الأجنبية، دار الفكر الجامعى، الأسكندرية.

محى الدين، عمرو(1972)، التنمية والتخطيط الاقتصادى، دار النهضة العربية، بيروت.

مرسى، سلوى(2005/11)، أولويات الاستثمار الصناعى فى مصر، معهد التخطيط القومي، القاهرة.

مرغنى، على(1973)، التحكيم فى منازعات المشروع العام، رسالة دكتوراة، حقوق عين شمس.

هندى، أحمد(2015)، التحكيم دراسة إجرائية(فى ضوء قانون التحكيم المصرى وقوانين الدول العربية والأجنبية(خصومة التحكيم- رد المحكم- الحكم التحكيمى- دعوى البطلان- تنفيذ الحكم التحكيمى- التحكيم الإلكترونى، كلية الحقوق جامعة الأسكندرية، دار الجامعة الجديدة.

والى، فتحى(2006)، قانون التحكيم فى النظرية والتطبيق، منشآة المعارف، ط1.

قوانين وأحكام ودوريات ونشرات ولقاءات:

أحكام المحكمة الإدارية العليا المصرية.

أحكام وطعون المحكمة الدستورية العليا المصرية، المنشورة فى الجريدة الرسمية.

أحكام محكمة استئناف القاهرة.

قانون الاستثمار المصرى رقم 72 لسنة 2017.

قانون التحكيم المصرى رقم 27 لسنة 1994.

قانون التحكيم الأردنى رقم 31 لسنة 2001.

قانون التحكيم التونسى رقم 42 لسنة 1993 المتعلق بإصدار مجلة التحكيم.

نشرة ضمان الاستثمار الصادرة عن المؤسسة العربية لضمان الاستثمار وائتمان الصادرات عن الربع الثانى لسنة 2020، منشورة على موقع الهيئة على شبكة المعلومات الدولية، www.dhamam.org

المواقع الإلكترونية

أبو العينين، محمد(2018)، المؤتمر الأول للاتحاد العربى للتحكيم، منشور على موقعى http://www.abouelenein.com ، و/.com7https://www.youm

التقرير السنوى للبنك الدولى، 2020، دعم البلدان فى أوقات لم يسبق لها مثيل، موقع البنك https://www.albankaldawli.org .

أهداف مركز حقوق عين شمس للتحكيم، منشور على موقع http://www.asu.edu.eg .

الكشو، منصف(2013)، دور القضاء فى تطبيق وإنفاذ الاتفاقيات الدولية فى منازعات الاستثمار، بحث منشور على موقع: https://carjj.org/sites/default/files/wrq_ml_twns-_lmhwr_lthny.doc .

بدر، يحيي(2020/10/10)، فض منازعات استثمار رأسمال العربى: بدائل ومخاطر، بحث مقدم إلى المؤتمر السنوى الدولى السابع بعنوان التنظيم القانونى لتطوير الاستثمار، الكويت، منشور على موقع: https://kilaw.edu.kw/annualConference .

جاسم آل ثاني، خليفة(2019/10/27)، ندوة بعنوان مستجدات التحكيم محلياً ودولياً، نظمتها غرفة قطر للتحكيم التجارى، منشور على موقع https://al-sharq.com/article .

خضر، حسان(2004)، الاستثمار الأجنبى المباشر-تعاريف وقضايا-، سلسلة دورية تعنى بقضايا التنمية فى الأقطار العربية تصدر عن المعهد العربى للتخطيط، الكويت، السنة الثالثة، متاحة على موقع http://www.arab-api.org/images/publication/pdfs

عاشور، سامح(2018/5/24)، منشور على موقع https://alghad.com .

فتح الباب، محمد(2020/10/10)، التحكيم بالوسائل الذكية كآلية لتسوية منازعات الاستثمار(دراسة مقارنة بين القانون الكويتى والفرنسى)، بحث مقدم إلى المؤتمر السنوى الدولى السابع بعنوان التنظيم القانونى لتطوير الاستثمار، الكويت، منشور على موقع https://kilaw.edu.kw/annualConference .

لقاء بين رئيس الاتحاد العربى والأمين العام مع رئيس الوزراء المصرى؛ لتوضيح دور الاتحاد العربى للتحكيم فى تنمية الاستثمارات العربية بتاريخ2019/11/13، على موقع https://almalnews.com

مركز القاهرة الإقليمى للتحكيم التجارى الدولى، منشور على موقع المركز https://crcica.org/AboutUs.asp .

موقع جريدة https://www.independentarabia.com/node

موقع https://www.mubasher.info/news

موقع https://economyplusme.com

صالح، سيد(2020)، منشور على موقع https://gate.ahram.org.eg

مـــــــرزوق، مـــــــروة(2017)، منشـــــــور علـــــــى موقـــــــع http://www.ictnewsmasr.com

مقالات اكاديمية، منشورة فى مجلة البحوث القانونية والسياسية، منشورة على موقع https://www.asjp.cerist.dz/en/article.

موقـــع https://www.equiti.com/ae-ar/newsroom/articles/foreign-indirect-investmen

موقع https://ar.wikipedia.org/wiki

موقع https://al-ain.com/article/strong-arab-top-

موقع https://www.sanadeq.com

المراجع الأجنبية

Becker man, W(1976), An Introduction to National Income Analysis, Low priced Textbook, 2nd–edn.

Charte ethique europeenne dutilisation de lintelligence artificielle dans les systems judiciaries et leur environnement,(2018) adoptee par la CEPFJ, 3–4 dec. en ligne https://www.rm.coe.int.

COVID–19 Update: Recalibrating and Resilience – LCIA continues to deliver the highest quality services for users, 20 Oct2020, https://www.lcia.org.

Devichi, Rubellin (1965)(Jacqualines)l'arbitrage, nature juridique the.

Martine J. Bailey (1973), National Income and the price level, Mcgraw Hill Kogakusha, Ltd., Second edition.

Lipsey, R.G, An Introduction to Positive economic, sth-edn, Butler and tanner, Ltd, London, Fifth Edition.

Ph. Fouchardm E.Gaillard, B.Goldman,(1996), Traite de l,arbitrage commercial international. Litec.

Mclaughlin, Joseph(1979), Arbitration and Developing Countries, https://www.jstor.org/stable